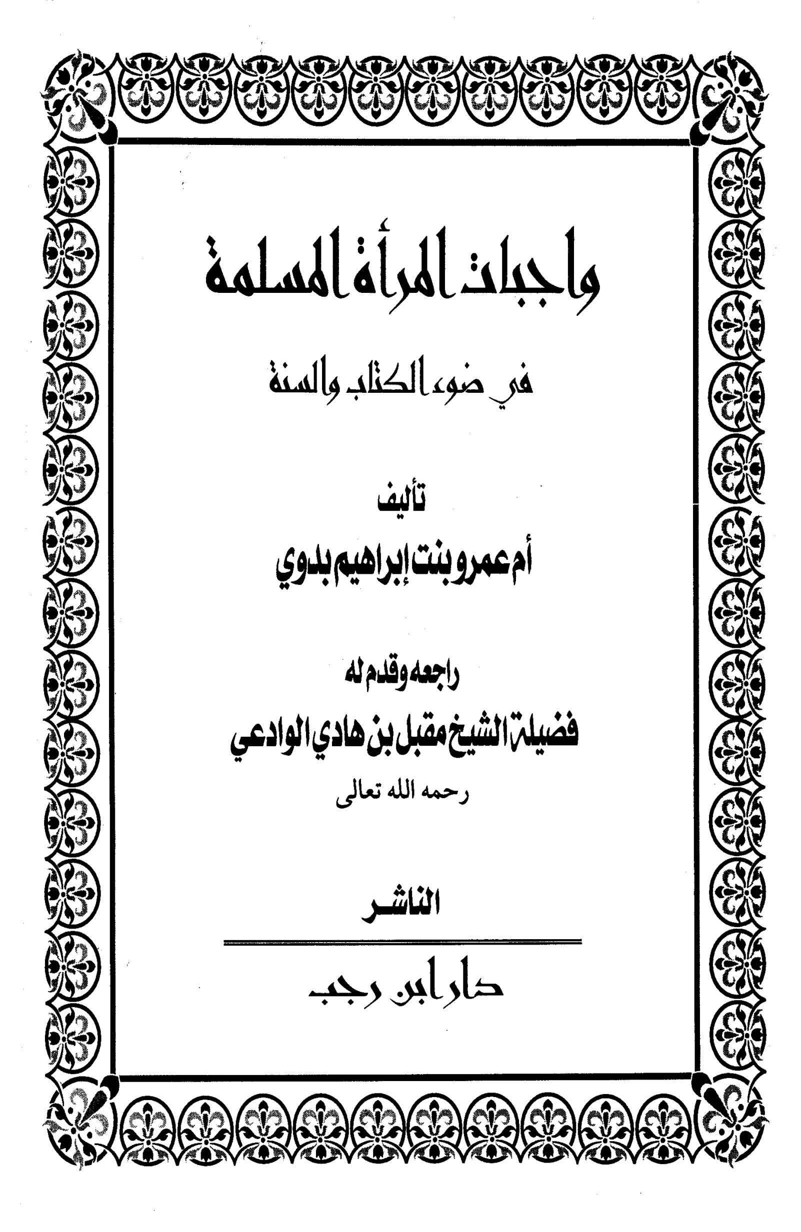


واجبات المرأة المسلمة

في ضوء الكتاب والسنة

تأليف

أم عمرو بنت إبراهيم بدوي

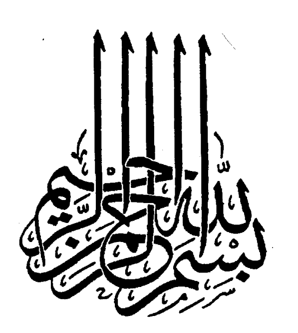
راجعه وقدم له

فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي

رحمه الله تعالى

الناشر

دار ابن رجب




واجبات المرأة المسلمة
في ضوء الكتاب والسنة



الطبعة الأولى

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

رقم الإيداع : ٢٥٦٨ / ٢٠٠٤
الترقيم الدولى 6 -2 -7- 5932 -977

دار ابن رجب

الناشر

دار ابن رجب

فارسكور: تليفاكس ٠٠٢٠٥٧٤٤١٥٥٠ جوال ٠١٢٣٨٣٠٣٥
المنصورة: شارع جمال الدين الأفغاني. هاتف: ٠٠٢٠٥٠٢٣١٢٠٦٨

إهـــــداء

وشكـــــــر(*)

« الشكر ترجمان النية، ولسان الطوية وشاهد الإخلاص، وعنوان الاختصاص عندي من إنعامه وخاصّ بره وعامّه، ما يستغرق منه الشكر، ويستنفد قوة النشر شكر الأسير لمن أطلقه والمملوك لمن أعتقه، شكر كأنفاس الأحبار، أو أنفاس الرياض غِبَّ الأوطار».

شكراً وحمداً إن قبلت هديتي وجعلت لي فضلاً على أقراني

إلى شيخي وأستاذي . . .

إلى معدن كل فضيلة، إلى مثال المعتدّ بنفسه وعلمه، المترفع بتلك المكانة عن مواطن الذلة والصغار . .

إلى زوجي الفاضل :

أهديك هذا العمل المتواضع سائلة اللّه عز وجل بكل ما يحب ويرضى أن يُحسن لنا ولك الختام

اللّهم آمين . . . اللّهم آمين . . . اللّهم آمين . .

أم عمرو

---

* تنبيه : قد بدلت وغيرت شيئاً مما كان في إهداء مقدمة الطبعة الأولى نزولاً على رغبة زوجي مما لا يحب أن يمدح به ويرى أنه غير أهل لذلك وأنا أقرب الناس إليه أراه أهلاً وأهلاً واللّه على ما أقول شهيد.

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الشيخ: مقبل بن هادي الوادعي

الحمد لله، وصلى الله وسلم على نبيّنا محمد وآله وصحبه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده رسوله.

أما بعد:

فقد قرأ عليّ الأخ/ أبو حفص ما كتبته زوجه (أم عمرو) في واجب المرأة المسلمة، فوجدته بحثًا مفيدًا، أرجو أن ينفع الله به الأخوات الداعيات إلى الله، وإني أحمد الله، فبعد الغارة من أعداء الإسلام، وبعد التلبيس والدعايات الخبيثة من قبل أعداء الإسلام لتضليل المرأة المسلمة برزت فتيات صالحات غيورات على دين الإسلام يدافعن عن دينهن، فهذه عدن التي مكثت فيها الشيوعية زيادة على عشرين سنة تدعو إلى الكفر والضلال، فما أن أبعد الله الشيوعية وأخزاها، إلا برزت فتيات صالحات يدعين إلى كتاب الله، سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فخاب سَعْي أعداء الإسلام وباءوا بالخيبة والحسرة والندامة.

وأقول للأخوات الصالحات: إن واجبكن عظيم، فكثير من النسوة يجهلن دين الإسلام وكثير من النسوة ينفق عليهن التلبيس، والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وصف النسوة بأنهن ناقصات عقل ودين.

ولضعفهن في البنية والرأي والتفكير أوصى بهن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: «**استوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلع أعوج، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل به عوج**» متفق عليه من حديث أبي هريرة. ورب العزة يقول: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ**

عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾فجعل القيّومية للرجال.

والرسول صلى اللَّه عليه وعلىٰ آله وسلم يقول: «**لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة**»رواه البخاري من حديث أبي بكرة.

وإني أنصح كل مسلمة أن تصبر علىٰ ما قدر اللَّه لها.

يقول اللَّه سبحانه وتعالىٰ: **﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾**.

فلا يستثيرها أعداء الإسلام ويوهمونها أن اللَّه ظلمها في الميراث أو في غير ذلك، فإن اللَّه أعلم وأحكم وهو أرحم بها من نفسها، وصبرُها علىٰ ما قدّر اللَّه خيرٌ لها.

ففي «الصحيح» أن النبي صلىٰ اللَّه عليه وعلىٰ آله وسلم قال: «**يا معشر النساء تصدقن ،فإني رأيتكن أكثر أهل النار**، قيل: م ذاك يا رسول اللَّه؟ قال: «**يكفرن العشير ويكثرن اللعن، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر، ثم أسأت إليها لقالت: ما رأيت منك خيراً قط**» ثم قال النبي صلىٰ اللَّه عليه وعلىٰ آله وسلم: «**ما منكن من امرأة تقدم ثلاثة من الولد إلا كانوا لها حجابًا من النار. قيل: يا رسول اللَّه واثنين؟ قال: واثنين**».

هذا واللَّه أسأل أن يوفق كاتبة هذه الرسالة لمواصلة السير في الدعوة إلىٰ اللَّه والكتابة النافعة، إنه علىٰ كل شيء قدير.

أبو عبد الرحمن
مقبل بن هادي الوادعي

كلمة الشيخ: أبي حفص سامي العربي

الحمد للَّه وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

أما بعد:

فهذا كتاب «**واجبات المرأة المسلمة في ضوء الكتاب والسنة**» لأختنا في اللَّه أم عمرو بنت إبراهيم حفظها اللَّه تعالى. نقدمه للمسلمات خاصة ولجميع المسلمين عامة في وقت نسيت فيه كثير من المسلمات واجبها الذي فرضه اللَّه عليها وانبهرت فيه بالحضارة الأوربية الكافرة.

وهذا الكتاب كتبته امرأة منكن - وأنا أشهد لها - وهي التي تحملت معي غربتي وكربتي بأنها تعمل بمعظم ما قالته أو كتبته في هذا الكتاب.

وأم عمرو حاليًا - مع قيامها بواجباتها الزوجية وواجباتها كأم - تعمل في «الصحيح المسند من خصائص النساء»[1].

وإني لأسأل اللَّه أن ينفع بهذا الكتاب قارئه وكاتبه وناشره، وأن يجعله ذخرًا لنا يوم نلقاه، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى اللَّه بقلب سليم.

وإني قد أجزت أم عمرو بجميع أسانيدي أن ترويها عني وهي مثبتة عندي في ثبت خاص.

وإني لأسأل أخًا أو أختًا وقف على هذا الكتاب ووجد خطأ أو عيبًا فليبادر بالنصح والإرشاد فإن الدين هو النصيحة.

والحمد للَّه رب العالمين

وكتب...

أبو حفص ابن العربي

عفا اللَّه عنه

مصر - المنصورة - السنبلاوين

---

(١) طبع بدار الصحابة بطنطا بعنوان «خصائص النساء».

مقدمة الطبعة الثانية

إن الحمد للَّه نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له. ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا اللَّه وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. صلىٰ اللَّه عليه وعلىٰ آله وأصحابه وإخوانه أجمعين. ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين.

أما بعد:

فإن اللَّه تعالىٰ خلق الخلق ليعبدوه، وبتوحيد الألوهية يفردوه ولا يشركوا به شيئًا.

قال تعالىٰ: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ**﴾ [الذاريات: ٥٦]. فمن أطاعه جازاه أتمّ الجزاء، ومن عصاه عذبه أشد العذاب.

ولما كانت الواجبات مظهراً من أهم مظاهر العبادة، وما من شيء إلا وله حقوق وعليه واجبات، من تلك واجبات المرأة المسلمة، لما كان الالتزام بها حصنًا للمرأة من الوقوع في الفواحش، أو التردي في المنكرات، ولا شك أن من سلم من ذلك كان صالحًا في نفسه وفي مجتمعه، فكان حري بكل مسلمة أن تبادر بما أوجب اللَّه عليها، ولا بد من السعي أن تكون تلك الواجبات كما أمر اللَّه عز وجل، وإلا كان الهلاك والخسران المبين.

وإن موضوع «واجبات المرأة المسلمة» من أهم ما يجب أن يتناول بالبحث لعظيم خطره ومسيس الحاجة إليه خاصة وأن المرأة المسلمة تجاه مخطط رسمه لها أعداء ديننا ليشدها عن وظيفتها الحقيقية بحجة حضارة اليوم، ومدنية القرن العشرين، وهم الذين يقتلون الأبرياء ويستعبدون الضعفاء، ينسفون بمخترعاتهم الجهنمية المدن العظيمة، والعواصم الكبيرة وفيها من

البشر من الملايين من لا ذنب له .

والواقع الصحيح أننا بحاجة إلى تصحيح المفاهيم والرجوع إلى المعين الذي لا ينضب كتاب اللَّه عز وجل وسنة رسوله ﷺ .

ولما كان العلماء وطلبة العلم هم القائمون بالشريعة يجب عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والحرص على هداية الأمة ، وبذل الجهد في تعليمهم ، وإصلاح شئونهم ، لا يخصون بالخير أحدًا دون آخر ، ولا يكتمون النصيحة . كان هذا البحث مساهمة مني لأخواتي في اللَّه ، ولكل أخت مسلمة ضلت الصراط المستقيم .

عكفت على إعداد هذه الطبعة الجديدة بما استدركت على سابقتها من أوهام وفوات ، وما أضفت إلى مصادري من مراجع لم تكن مُيسَّرة لي من قبل .

وأحسبني بذلك قد قدمت شيئًا مما ينبغي عليّ تجاههن سائلة اللَّه عز وجل أن يتقبله بقبول حسن ، وأن ينفع به النفع العميم في الدنيا والآخرة .

وعملي في هذا البحث كما بينت في الطبعة الأولى مقسم إلى :

تمهيد: ويدور حول واجب المسلم نحو ربه إجمالاً وستة فصول :

الفصل الأول: ويدور حول واجب المرأة المسلمة نحو ربها ودينها .

الفصل الثاني: ويدور حول واجب المرأة نحو زوجها .

الفصل الثالث: ويدور حول واجب المرأة نحو والديها .

الفصل الرابع: في واجب المرأة نحو أولادها .

الفصل الخامس: في واجب المرأة نحو جيرانها .

الفصل السادس: في واجب المرأة نحو أقاربها .

ثم خـــاتمة: وفيها ما يجب على المرأة أن تلتزم به لتفوز بجنة عرضها السماوات والأرض إن هي التزمت به .

وقد راعيت في بحثي هذا الترتيب لما أراه أهم فأهم كما هو واضح بيِّن من خلال الأدلة .

وإني لأسأل اللَّه تعالى أن يتقبل هذا العمل البسيط بقبول حسن وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم .

وصلى اللَّه على النبي الأمي الكريم وعلى آله وصحبه الطاهرين .

❊ ❊ ❊

وكتبته..

أم عمرو بنت إبراهيم بدوي حلابه

مصـــر ـ المنصـــــورة ـ السنبـــــلاوين

واجب المسلم نحو ربه

إن الأدلة الشرعية تدل دلالة قطعية على أن الأعمال والأقوال لا تصح ولا تقبل إلا إذا صدرت عن عقيدة صحيحة، فإن كانت غير صحيحة فسد ما تفرع عنها من أعمال وأقوال.

قال تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥].

والعقيدة الصحيحة تتلخص كما دل الكتاب العزيز وسنة الرسول ﷺ فيما يلي:

الإيمان[١] بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره.

والأدلة على هذه الأصول من الكتاب والسنة كثيرة نذكر منها.

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وقال تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلاَّ عِندَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلاَّ بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١].

ولمسلم في «صحيحه» من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن جبريل عليه السلام سأل النبي ﷺ عن الإيمان فقال له: «**الإيمان أن تؤمن بالله**

---

(١) الإيمان لغة: الإقرار، وشرعًا: تصديق الرسول في كل ما جاء به عن ربه مع الانقياد له والعمل به.

«مجموع الفتاوى» (٧/ ٥٢٩-٥٣٧)، «مجموعة الرسائل والمسائل» (١/ ٣٤١)، «شرح العقيدة الواسطية» لابن العثيمين (١/ ٥٤-٥٦).

وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره..»[1] الحديث.

ومن هذه الأمور السابقة يتفرع عنها ما يجب على المسلم تجاه ربه جل وعلا وفي أمر الميعاد والغيبيات.

ولا بد وأن نعلم أن اللّه سبحانه وتعالى ما خلقنا إلا من أجل هذه العبادة.

قال تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ**﴾. [الذاريات: ٥٦].

ولنعلم أن اللّه سبحانه وتعالى أرسل الرسل وأنزل الكتب لبيان هذا الحق والدعوة إليه والتحذير مما يخالفه. قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾ [النحل: ٣٦].

ومن الإيمان به تعالى الإيمان بأسمائه الحسنى وصفاته العلى التي وردت في الكتاب العزيز والتي ثبتت عنه ﷺ من غير تحريف ولا تشبيه ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكييف.[2]

---

(١) هذا الحديث جاء عن جمع من الصحابة منهم:

١ ـ عمر بن الخطاب: وأخرجه مسلم (١/ ١٥٧ نووي) وأبو داود (٤٦٩٥) والترمذي (٢٦١٠) وقال: حسن صحيح. والنسائي (٨/ ٩٧) وابن ماجه (٦٣) وأحمد (١/ ٥٣).

٢ ـ أبو هريرة: وأخرجه البخاري (٥٠، ٤٧٧٧) ومسلم (١/ ١٦٤، ١٦٥ نووي) وأبو داود (٤٦٩٨) والنسائي (٨/ ١٠١) وابن ماجه (٦٤).

(٢) التحريف: هو التغيير والتبديل.

واصطلاحًا: تغيير ألفاظ الأسماء الحسنى والصفات العلى ومعانيهما.

والتشبيه: هو الدلالة على مشاركة أمر بآخر في معنى.

والتعطيل: من الخلو والفراغ والترك. ومنه قوله تعالى: ﴿وبئر معطلة وقصر مشيد﴾ أي: أهملها أهلها وتركوها. والمراد به: نفي الصفات الإلهية وإنكار قيامها بذاته تعالى. =

بل يجب الإيمان بها كما جاءت مع الإيمان بما دلت عليه من معان عظيمة والتي هي وصفٌ له سبحانه وتعالىٰ علىٰ الوجه اللائق به بدون أن يشابه خلقه في شيء منها.

قال تعالىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[الشورىٰ: ١١].

فأهل السنة يصفون اللَّه عز وجل بما وصف به نفسه تعالىٰ.

سئل مالك بن أنس «رحمه اللَّه تعالىٰ» عن قوله تعالىٰ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾[طه: ٥]، كيف استوىٰ؟ فقال مالك «رحمه اللَّه تعالىٰ» الكيف غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة[١]

وسئل من قبل شيخه ربيعة[٢]: نفس السؤال. فأجاب بقوله: الاستواء

= والتمثيل: هو التشبيه: وينقسم إلىٰ قسمين:
الأول: هو تشبيه المخلوق بالخالق. كتشبيه النصارىٰ المسيح ابن مريم باللَّه تعالىٰ.
والثاني: كتشبيه المشبهة الذين يشبهون اللَّه بخلقه فيقولون: له وجه كوجه المخلوق.
والتكييف: تعيين الكنه. يقال: كيف الشيء أي: جعل له كيفية معلومة.
«التعريفات» للجرجاني (ص٨١)، «الأسئلة والأجوبة الأصولية علىٰ العقيدة الواسطية» للسلمان (ص٤٨ ـ ٥١)، «شرح العقيدة الواسطية» للعثيمين (١/ ٨٦).

(١) أخرجه الدارمي في «الرد علىٰ الجهمية» (١٠٤) وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٢٥، ٣٢٦) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٨٦٦، ٨٦٧) وابن عبد البر في «التمهيد» (٧/ ١٥١) واللالكائي (٣/ ٣٩٨) وإسناده صحيح وجوَّد إسناده الحافظ في «الفتح» (١٣/ ٤٠٦، ٤٠٧).
وانظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٥/ ٣٦٥).

(٢) ربيعة: هو ابن أبي عبد الرحمن فرُّوخ، الإمام، مفتي المدينة، عالم زمانه، أبو عثمان، ويقال: أبو عبد الرحمن المشهور بربيعة الرأي، كان رحمه اللَّه من أئمة الاجتهاد. ومما صح عنه رحمه اللَّه تعالىٰ قوله: العلم وسيلة إلىٰ كل فضيلة.
«تاريخ بغداد» (٨/ ٤٢٠)، «سير النبلاء» (٦/ ٨٩ـ٩٦).

غير مجهول والكيف غير معقول ومن اللَّه الرسالة وعلىٰ الرسول البلاغ وعلينا التصديق[١] .

ومن الإيمان به سبحانه وتعالىٰ أيضًا الإيمان بكل ما جاء به الرسول ﷺ عن ربه، وكذلك الإيمان بجميع ما افترضه اللَّه تعالىٰ علىٰ العباد من أركان الإسلام الخمسة وهي التي وردت في الحديث الصحيح من حديث ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**بني الإسلام علىٰ خمس: شهادة أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان**»[٢] .

هذه هي المسائل التي يجب الإيمان بها علىٰ كل مسلم .

وبعد أن عرضنا ما يجب علىٰ المسلم تجاه ربه إجمالاً أذكر فيما يلي ما يجب علىٰ المرأة المسلمة تفصيلاً مستدلة علىٰ ما أقول من كتاب ربنا عز وجل وسنة نبيّه ﷺ وأقوال العلماء في هذه المسائل .

* * *

(١) أخرجه اللالكائي (٣/ ٣٩٨) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٤٠٨، ٤٠٩).
قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (٥/ ٣٦٥) بعد ذكر جواب الإمام مالك: ومثل هذا الجواب ثابت عن ربيعة شيخ مالك.

(٢) أخرجه البخاري (٨) ومسلم (١/ ١٧٧ نووي) والنسائي (٨/ ١٠٨) والترمذي (٦١٩) وأحمد (٤/ ٣٦٣-٣٦٤).

الفصل الأول

واجبات المرأة المسلمة نحو ربها ودينها

أولاً: أن تعبد الله وحده لا شريك له ولتعلم أنه هو الخالق الرزاق المُنْعِم المتفضل على خلقه في جميع الأوقات والحالات فهو المستحق للعبودية وحده عز وجل.

قال تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا...﴾ [النساء: ٣٦].

وعنه ﷺ من حديث معاذ بن جبل قال معاذ: كنت ردف رسول الله ﷺ على حمار يقال له: عفير قال: «**يا معاذ تدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟**» قال: قلت الله ورسوله أعلم. قال: «**فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا. وحق العباد على الله عز وجل أن لا يعذب من لا يشرك به شيئًا**». قال: قلت: يا رسول الله أفلا أُبَشِّر الناس؟ قال: «**لا تبشرهم فيتكلوا**»[1].

ولتحذر من أن تجعل مع الله شريكًا أو تعبد معه غيره من حجر أو بشر أو شمس أو قمر أو نبي أو شيخ أو جني أو نجم أو ملك أو غير ذلك؛ لأنه من مات على ذلك مات مشركًا وكان من أصحاب النار.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وقال ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «**اجتنبوا السبع**

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٦٧) ومسلم (١/ ٢٣٢ نووي) والنسائي في «اليوم والليلة» (١٨٦) وأبو داود مختصرًا (٢٥٥٩).

الموبقات». قالوا: يا رسول اللَّه وما هن؟ قال: «**الشرك باللَّه، والسحر، وقتل النفس التي حرم اللَّه إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات**»(١).

فمن حقق التوحيد والإيمان فإنه يتضمن نفي الإلهية ما سوى الحق من القلب وذلك طهارته وهو أصل كل زكاة(٢) ونماء فمن حقق التوحيد في قلبه زكا ونما ورشد(٣).

ثانيًا: العمل الصالح:

فالإيمان باللَّه لا بد وأن يكون مقرونًا بالعمل الصالح.

قال تعالى: ﴿ **مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً** ﴾ [النحل: ٩٧].

قال تعالى: ﴿ **مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ** ﴾ [المائدة: ٦٩].

وقال تعالى: ﴿ **وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا** ﴾ [النساء: ١٢٤].

ثالثًا: إخلاص النية:

فالإخلاص لا يتخيل وجوده بدون النية وهو مذهب الجمهور.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٦) ومسلم (٢/ ٨٢ نووي) وأبو داود (٢٨٧٤) والنسائي (٦/ ٢٥٧) وفي «الكبرىٰ» (٦٤٩٨).

تنبيه: وقع في نسخة النسائي (ثور بن يزيد) وهو خطأ: والصواب: «ثور بن زيد» كما في الكتب المتقدمة و«تحفة الأشراف» (٩/ ٤٥٨) و«التقريب والتهذيب».

(٢) زكاة: بمعنىٰ طهارة.

(٣) «طب القلوب» من كلام ابن القيم ص١٤. جمع وإعداد. د/ عجيل جاسم النشمي.

قال تعالىٰ : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴾ [البينة: ٥] .

ففي الآية دليل علىٰ وجوب النية في جميع العبادات .

كذلك التقوىٰ وهي وصية اللَّه للأولين والآخرين لا تكون إلا بالإخلاص للَّه تعالىٰ والعمل الصالح .

قال تعالىٰ : ﴿ لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلا دِمَاؤُهَا وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنكُمْ ﴾ [الحج: ٣٧] .

فلم ولن يقبل اللَّه من العبد أي عمل كان إلا إذا كان خالصًا له تعالىٰ، وأن يراد به وحده سبحانه .

فعنه ﷺ من حديث عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى اللَّه ورسوله فهجرته إلى اللَّه ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه**»[1] .

فلنحرص كل الحرص أن تكون أعمالنا خالصة للَّه تعالىٰ، فعدم الإخلاص للَّه تعالىٰ في العمل خسارة لا تقاس بغيرها فتعب بلا فائدة، وعمل بلا أجر، ويلقي بنفسه في نار جهنم، هو وعمله في النار، وذلك هو الخسران المبين .

---

(١) أخرجه البخاري (١) ومسلم (١٣/ ٥٣، ٥٤ نووي) وأبو داود (٢٢٠١) والنسائي (١/ ٥٨، ٥٩) والترمذي (١٦٤٧) وابن ماجه (٤٢٢٧) وأحمد (١/ ٢٥، ٤٣) ومالك برواية «محمد بن الحسن» (٩٨٣) .

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ١١): ثم إن هذا الحديث متفق علىٰ صحته أخرجه الأئمة المشهورون إلا «الموطأ»، ووهم من زعم أنه في «الموطأ» مغترًا بتخريج الشيخين له .

قلت : وقد رواه الإمام مالك كما ترىٰ . واللَّه المستعان .

فليسارع إلىٰ دفع عذاب اللَّه وذلك باجتناب ما نهىٰ واتباع ما أمر، ولنتقي اللَّه ما استطعنا فإنها أيام وسوف تنقضي وبعدها نقف أمام الملك الديان ونحاسب علىٰ أعمالنا، فإن كانت خيرًا فلأنفسنا، وإن كانت الأخرىٰ فلا نلومن إلا أنفسنا.

فأسأل اللَّه العظيم رب العرش الكريم أن يوفقنا لمعرفة الحق والتوفيق لصالح الأعمال، مع الإخلاص فيها: ﴿ **وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٦٥) بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ** ﴾ [الزمر: ٦٥، ٦٦].

رابعًا: العلم: فواجب علىٰ المرأة أن تتعلم كل ما تحتاج إليه من أمور دينها وخاصة الفرائض.

قال تعالىٰ: ﴿ **قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ** ﴾ [الزمر: ٩].

وعن معاوية رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من يرد اللَّه به خيرًا يفقه في الدين**»[(١)].

وعندما شعرت المرأة بحاجتها إلىٰ العلم منذ عصر الإسلام الأول وذلك نتيجة لحث اللَّه تعالىٰ ثم رسوله ﷺ علىٰ ذلك ذهبت إلىٰ رسول اللَّه ﷺ تطلب منه يومًا لتأتيه فيه ليعلمها مما علمه اللَّه تعالىٰ.

---

(١) هذا الحديث جاء عن عدة من الصحابة منهم:

١ - معاوية: وأخرجه البخاري (٧٣١٢) وابن ماجه (٢٢١) وأحمد (٤/ ٩٢، ٩٣، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩) والدارمي (١/ ٧٣ - ٧٤).

٢ - عمر: وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ١٩) والطحاوي في «مشكل الآثار».

٣ - عن ابن عباس: وأخرجه الترمذي (٢٦٤٥) والبغوي في «شرح السنة» (١٣٢) عن أبي هريرة وأخرجه الطحاوي في «المشكل».

فعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال: «جاءت امرأة إلى رسول اللَّه ﷺ فقالت: يا رسول اللَّه ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يومًا نأتيك فيه تعلمنا مما علمك اللَّه. فقال ﷺ: «**اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا** فأتاهن فعلمهن مما علمه اللَّه»[١]. ومن رحمة اللَّه بنا أن أعفانا نحن النساء من التوغل في العلوم الدينية، والدنيوية وذلك؛ لأنه أعلم بالمسئولية الملقاة على عواتقنا من واجبات أسرية.

قال رسول اللَّه ﷺ: «**إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحصنت فرجها، وأطاعت بعلها، دخلت من أي أبواب الجنة شاءت**»[٢].

ولكن لا يمنع لمن سمح لهن الوقت أن تسعى لطلب العلم والتفقه في الدين بل هذا مما حض وحثنا عليه ديننا الحنيف.

فكم من امرأة شهد لها التاريخ الإسلامي بالعظمة وذلك بالتفقه في الدين.

فهذه السيدة عائشة رضي اللَّه عنها أم المؤمنين بنت الإمام الصديق الأكبر زوج وحبيبة رسول اللَّه ﷺ أفقه نساء الأمة على الإطلاق.

قال أبو الضحى عن مسروق قال: قلنا له: هل كانت عائشة تحسن الفرائض؟ قال: واللَّه، لقد رأيت أصحاب محمد ﷺ الأكابر يسألونها عن الفرائض[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣١٠) ومسلم (١٦/ ١٨١ نووي).

(٢) حديث صحيح بمجموع طرقه جاء عن جماعة من الصحابة منهم:

١ - أبو هريرة: أخرجه ابن حبان في (٤١٦٣).

٢ - عبد الرحمن بن عوف: أخرجه أحمد (١/ ١٩١) والطبراني في «الأوسط» (٤٥٩٨).

٣ - أنس بن مالك: أخرجه البزار (٤٦٣) و(١٤٧٣). وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٠٨).

(٣) أخرجه الدارمي (٢/ ٣٤٢، ٣٤٣) والحاكم (٤/ ١١).

وعن أبي بردة عن أبي موسىٰ قال: [ما أشكل علينا أصحاب محمد ﷺ حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علمًا][(١)] .

وقال هشام بن عروة عن أبيه: [ما رأيت أحدًا أعلم بالحلال والحرام والعلم والشعر والطب من عائشة أم المؤمنين][(٢)] .

وقال عَطاء بن أبي رباح: [كانت عائشة أفقه الناس وأحسن الناس رأيًا في العامة][(٣)] .

وقال الزهري: [لو جمع علم عائشة إلىٰ علم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل][(٤)]

وليست السيدة عائشة رضي اللّٰه عنها وأرضاها وحدها من النساء ممن كانت لهن اليد الطولىٰ في هذا المجال.

بل وجد علىٰ مر العصور والقرون نساء فضليات كانت منهن الشيخة المعلمة، والمحدثة المتقنة، والفقيهة الزاهدة اللاتي تعلم علىٰ أيديهن العديد من الرجال[(*)] الذين صاروا فيما بعد لنا فيهم أسوة حسنة.

فهذه كريمة بنت أحمد المروزية: كانت عالمة صالحة سمعت صحيح البخاري علىٰ الكشميهني، وقرأ عليها الأئمة كالخطيب وأبي المظفر السمعاني وغيرهما»[(٥)] .

وغيرها كثيرات كان لهن الأثر الطيب في كثير من العلماء.

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٨٣).
(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١١) وانظر «سير النبلاء» (٢/ ١٨٣).
(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٤) وانظر «سير النبلاء» (٢/ ١٨٥).
(٤) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١١)وانظر «سير النبلاء».
(*) وكان ذلك من وراء حجاب. وانظر «سير النبلاء» (٧/ ٣٨).
(٥) «البداية والنهاية» لابن كثير (١٢/ ١٠٥).

أما بالنسبة للنوافل فهذا أمر متروك لها، ولكن عليها قدر الاستطاعة أن تتعلم شيئًا منها .

خامسًا: قيامها بالفرائض:

١ ـ فعلى المرأة المسلمة أن تؤمن باللَّه وحده لا شريك له: وأنه لا معبود بحق سوى اللَّه عز وجل، وأنه ليس له شريك في ملكه تعالى .

وتشهد أن محمدًا عبد اللَّه ورسوله، وأنه خاتم الأنبياء والمرسلين .

وهذا لا يكون إلا بطاعته فيما أمر، وتصديقه بكل ما أخبر به، والبعد عما نهى عنه، كذلك تعظيم أمره ونهيه عليه الصلاة والسلام فلا يقدم عليه قول كائن من كان .

وتقيم الصلاة : فتعلم وتتعلم أن اللَّه قد افترض عليها خمس صلوات في اليوم والليلة وأنها أول فريضة بعد الإخلاص بالعبادة للَّه تعالى .

قال تعالى : ﴿ **فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾ [التوبة: ٥] .

كذلك أن أفضل الصلاة ما كانت على وقتها .

سئل رسول اللَّه ﷺ من حديث ابن مسعود : «**أي العمل أحب إلى اللَّه؟ قال: الصلاة على وقتها...**»[1] الحديث .

وأن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة على الصلاة .

قال رسول اللَّه ﷺ : «**أول ما يحاسب به العبد الصلاة، وأول ما يقضى بين**

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٧) ومسلم (٢/ ٧٣ نووي) والنسائي (١/ ٢٩٢) والترمذي (١٧٣) وأحمد (١/ ٤٠٩، ٤١٠، ٤٣٩) .

الناس في الدماء»[1] .

ولتعلم أيضًا أن الصلاة عمود الدين .

فعنه ﷺ من حديث معاذ بن جبل رضي اللَّه عنه أنه قال : **«ألا أخبركم برأس الأمر وعموده؟ قيل: بلى يا رسول اللَّه! قال: رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة»**[2] .

ولتحذر كل مسلمة من ترك أو تأخير فرض من فرائض الصلاة . فإن مؤخرها عن وقتها صاحب كبيرة ، فما بالك بمن تركها ! ! .

قال الإمام الذهبي «رحمه اللَّه تعالىٰ» : فمؤخر الصلاة عن وقتها

---

(١) أخرجه النسائي (٧/ ٨٣) وابن ماجه (٢٦١٥) وذكر الشطر الثاني منه .
قال شيخنا الألباني رحمه اللَّه تعالىٰ .
وهذا إسناد حسن في الشواهد رجاله ثقات غير أن شريكًا وهو ابن عبد اللَّه القاضي سيئ الحفظ . لكن الحديث صحيح . فإن شطره الثاني في «الصحيحين» والنسائي وابن عاصم وغيرهم من طريق أخرىٰ عن أبي وائل به .
وكذلك رواه ابن أبي الدنيا في «الأهوال» (٩١/ ٢) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢/ ١١٣/ ٢) وأحمد (٣٦٧٤، ٤٢٠٠، ٤٢١٣، ٤٢١٤) وغيرهم . ثم قال : والشطر الأول له شواهد من حديث أبي هريرة وتميم الداري عند أبي داود وغيره «الصحيحة» (١٧٤٨) .
قلت : انظر « تحفة الأشراف» (٧/ ٣٧) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٠٣) وعنه أحمد (٥/ ٢٣١) والترمذي (٢٦١٦) وقال : حسن صحيح . وابن ماجه (٣٩٧٣) من طريق معمر به والنسائي في «الكبرىٰ» (١١٣٩٤) قال الشيخ الألباني رحمه اللَّه تعالىٰ وقد أعل الحديث المنذري وغيره بالانقطاع . وشرح ذلك العلامة ابن رجب الحنبلي في« جامع العلوم والحكم» لكن الحديث صحيح بمجموع طرقه . انظر« الصحيحة» (١١٢٢) .
قلت : وانظر بعض طرقه في «تعظيم قدر الصلاة» للمروزي برقم (١٩٥، ١٩٧، ١٩٨) .

صاحب كبيرة، وتاركها بالكلية - أعني الصلاة الواحدة - كمن زنىٰ وسرق؛ لأن ترك كل الصلاة أو تفويتها كبيرة، فإن فعل ذلك مرات كان من أهل الكبائر إلا أن يتوب، فإن لازم ترك الصلاة فهو من الأخسرين الأشقياء المجرمين][1]. نسأل اللَّه السلامة.

وعليها أن تؤتي الزكاة خاصة إن كانت من ذوات الأموال.

هذا غير زكاة الفطر لأنه فرض عليها، ولتحذر من منعها قال تعالىٰ: ﴿ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝٦ الَّذِينَ لا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴾ [فصلت: ٦-٧].

فقد قاتل أبو بكر الصديق رضي اللَّه عنه مانعي الزكاة فقال: «واللَّه لو منعوني عناقًا[2] كانوا يؤدونها إلىٰ رسول اللَّه ﷺ لقاتلتهم علىٰ منعها»[3].

كما أن عليها صيام شهر رمضان من كل عام. فلا يجوز لها أن تفطر فيه إلا لعذر شرعي كالحيض أو مرض أو غيره من الأعذار التي أباحها اللَّه عز وجل.

قال الإمام الذهبي «رحمه اللَّه تعالىٰ»: [وعند المؤمنين مقرر أن من ترك صوم شهر رمضان بلا مرض ولا غرض أنه شر من الزاني والمكَّاس، ومدمن الخمر، بل يشكون في إسلامه ويظنون به الزندقة والانحلال][4].

وعليها حج بيت اللَّه الحرام هذا بشرط وجود محرم[5] إن استطاعت ذلك.

---

(١) «الكبائر» للذهبي (ص٥١).

(٢) العناق: الأنثىٰ من ولد الماعز والغنم لم تبلغ. «المعجم الوجيز» (ص٤٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٤٠٠) ومسلم (١/ ٢٠٧ نووي) وأبو داود (١٥٥٦) والنسائي (٧/ ٧٦-٧٧) والترمذي (٢٦٠٩).

(٤) «الكبائر» (ص٦٤).

(٥) لما رواه الشيخان وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال رسول اللَّه ﷺ: «لايحل لامرأة أن تؤمن باللَّه واليوم الآخر أن تسافر سفرًا يكون ثلاثة أيام فصاعدًا إلا ومعها أبوها أو ابنها أو زوجها أو أخوها أو ذو محرم منها».

ومما يدل على ما ذكرته آنفًا قوله ﷺ: «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان**»[1].

٢ ـ **أن تؤمن بملائكته**: وهذا بأن للَّه ملائكة موجودون مخلوقون من نور وأنهم كما وصفهم اللَّه تعالى عباد مكرمون يسبحون الليل والنهار لا يفترون، وأنهم: ﴿**لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ**﴾ [التحريم: ٦]، وأنهم قائمون بوظائفهم التي أمرهم اللَّه بالقيام بها.

كما يجب الإيمان تفصيلاً بمن ورد تعيينه باسمه المخصوص كجبريل، وميكائيل، وإسرافيل، ورضوان، ومالك، وبمن ورد تعيين نوعه المخصوص كحملة العرش، والحفظة والكتبة، أما بقيتهم فيجب الإيمان بهم إجمالاً وعددهم اللَّه أعلم به لا يحصي عددهم إلا اللَّه.

كما عليها أن تؤمن بكتبه: فاللَّه تعالى قد أنزل على أنبيائه كتبًا وهي من كلامه حقيقة، وأنها نور وهدى، وأن ما تضمنته حق وصدق، ولا يعلم عددها إلا اللَّه.

ويجب الإيمان بها إجمالاً إلا ما ورد منها مفصلاً فإنه يجب الإيمان بها على التفصيل.

ويجب ـ مع الإيمان بالقرآن وأنه منزل من عند اللَّه ـ الإيمان بأن اللَّه تكلم به حقيقة كما تكلم بالكتب المنزلة على أنبيائه ورسله، وأنه المخصوص بمزية الحفظ من التبديل والتغيير والتحريف.

قال تعالى: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾ [الحجر: ٩].

وقال تعالى: ﴿**لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ**

---

(١) سبق تخريجه.

حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١].

كما أنه ولابد أن تؤمن برسل الله: وأن الله أرسلهم لإرشاد الخلق في معاشهم ومعادهم.

فيجب علينا الإيمان بمن سمى الله منهم في كتابه على التفصيل، والإيمان جملة بأن لله رسلاً غيرهم وأنبياء لا يحصي عددهم إلا الله، ولا يعلم أسماءهم إلا هو جل وعلا.

قال تعالى: ﴿وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٤].

والمذكورون لنا في القرآن الكريم عددهم خمسة وعشرون هم: آدم، ونوح، إدريس، صالح، إبراهيم، هود، لوط، يونس، إسماعيل، إسحاق، يعقوب، يوسف، أيوب، شعيب، موسى، هارون، اليسع، ذو الكفل، داود، زكريا، سليمان، إلياس، يحيى، عيسى، محمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ (٨٣) وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلاًّ هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَارُونَ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (٨٤) وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ (٨٥) وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلاًّ فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٨٣-٨٦].

وعليها أن تؤمن باليوم الآخر: وهو يوم البعث يوم إعادة الأبدان وإدخال الأرواح فيها فيخرجون من الأجداث مهطعين إلى الداع كما ذكر الله تعالى: ﴿خُشَّعًا أَبْصَارُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الأَجْدَاثِ﴾ [القمر: ٧].

وتؤمن بالقضاء خيره وشره: ولتعلم أن ما أصابها لم يكن ليخطئها

وأن ما أخطأها لم يكن ليصيبها .

وأنه إذا اجتمعت الإنس والجن على أن ينفعوها بشيء فلم ولن ينفعوها بشيء إلا بشيء قد كتبه اللَّه لها .

عن ابن الديلمي (عبد اللَّه بن فيروز) قال : أتيت أُبي بن كعب فقلت له «وقع في نفسي شيء من القدر . فحدثني بشيء لعل اللَّه أن يذهبه من قلبي . قال : لو أن اللَّه عذب أهل سماواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم، كانت رحمته خيرًا لهم من أعمالهم، ولو أنفقت مثل أحد ذهبًا في سبيل اللَّه ما قبله منك حتى تؤمن بالقدر ، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ولو مت على غير هذا لدخلت النار» .

قال : ثم أتيت عبد اللَّه بن مسعود فقال مثل ذلك .

قال : ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك .

قال : ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي ﷺ مثل ذلك(١) .

قال ابن حزم «رحمه اللَّه تعالى : « وأن القدر حق، ما أصابنا لم يكن ليخطئنا وما أخطأنا لم يكن ليصيبنا» .

قال تعالى : ﴿ **مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلا فِي أَنفُسِكُمْ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا** ﴾ [الحديد: ٢٢] .

مسـألة: ولا يموت أحد قبل أجله ، مقتولاً أو غير مقتول قال اللَّه عز

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٩٩) وابن ماجه (٧٧) . وإسناده حسن فيه سعيد بن سنان البرجمي مختلف فيه . قال الحافظ في «التقريب» (١/ ٢٩٨) صدوق له أوهام . والراجح أن حديثه لا ينزل عن الحسن كما قال شيخنا مقبل بن هادي الوادعي رحمه اللَّه تعالى في «الجامع الصحيح في القدر» (ص١٥) .

وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلاً﴾ [آل عمران: ١٤٥].

وقال تعالى: ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

مسألة: وحتى يستوفي رزقه ويعمل بما يسر له، السعيد من سعد في علم الله تعالى، والشقي من شقي في علم الله تعالى.

حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي وأبو معاوية ووكيع قالوا: حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله ابن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «**إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا نطفة، ثم يكون علقه مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الله تعالى المَلَك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها**»[1].

مسألة: وجميع أعمال العباد - خيرها وشرها - كل ذلك مخلوق خلقه الله عز وجل وهو تعالى خالق الاختيار والإرادة والمعرفة في نفوس عباده.

قال عز وجل: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦].

وقال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

وقال تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ [السجدة: ٤].

مسألة: لا حجة على الله تعالى، ولله الحجة القائمة على كل أحد.

قال تعالى: ﴿لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨، ٣١٣٢) ومسلم (٢٦٤٣)، وأبو داود (٤٧٠٨) والترمذي (٢١٣٧) وابن ماجه (٧٦).

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾[1] [الأنعام: ١٤٩].

ويدل علىٰ ما ذكرناه حديث عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه قال: «بينما نحن جلوس عند رسول اللَّه ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرىٰ عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتىٰ جلس إلىٰ النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلىٰ ركبتيه ووضع كفيه علىٰ فخذيه وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام فقال رسول اللَّه ﷺ: «**الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا.** قال: صدقت: فعجبنا له يسأله ويصدقه قال: فأخبرني عن الإيمان: قال: «**أن تؤمن باللَّه وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره**» قال: صدقت.[2] الحديث.

٣ ـ التزامها بالحجاب الشرعي:

من رحمة الإسلام بالمرأة أنه لم يدع شيئًا فيه مصلحتها إلا وشرع له وأرشد إليه وأمرها باتباعه، ولم يترك شيئًا ولا أمرًا فيه ضررها إلا وحذرها منه ونهاها عنه.

ومن بين ما شرعه اللَّه عز وجل وفيه إعلاء قدرها وعلو منزلتها إذا بلغت سن الرشد عند خروجها من بيتها ستر بدنها وعدم إبداء زينتها، وتوجيه المسلمات إلىٰ أن يدنين عليهن من جلابيبهن.

وكذلك وقرها في بيتها فهو من الحجاب.

قال تعالىٰ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

---

(١) ويراجع «المحلىٰ» لابن حزم (١/ ٣٧، ٣٨).

(٢) سبق تخريجه.

قال تعالىٰ: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴾ [النور: ٣١، ٣٢].

وقال تعالىٰ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

وللحجاب الشرعي شروط[1]:

يجب على المرأة المسلمة أن تتحلىٰ بها لما دلت عليه آيات الذكر الحكيم وسنة المصطفىٰ ﷺ وهي على الآتي:

أولاً: أن يستر جميع البدن:

لقول الحق جل وعلا: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

ففي هذه الآية دلالة واضحة على عدم إظهار شيء من الزينة إلا في حالة الإحرام[2].

---

(١) أفضل من تكلم عنها إمام العصر الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالىٰ في كتابه «حجاب المرأة المسلمة» مع اختلافنا معه في جواز كشف الوجه واليدين.

(٢) الأصل أن المرأة يحرم عليها تغطية وجهها في إحرامها أما إذا احتاجت إلىٰ ستر وجهها لمرور الرجال قريبًا منها فإنها تسدل الثوب من فوق رأسها على وجهها. «المحلىٰ» (٧/ ٩١)، «المغني» (٣/ ٢٩٤).

لما رواه البخاري في «صحيحه» من حديث ابن عمرو رضي اللَّه عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازين**»(١).

وعنه ﷺ أنه قال: «**المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان**»(٢).

ثانيًا: أن يكون صفيقًا لا يشف ولا يخف:

لقوله عليه الصلاة والسلام من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: «**صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات، رءوسهن كأسنمة البُخْت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا**»(٣).

قال الإمام النووي «رحمه اللَّه تعالى»: [هذا الحديث من معجزات النبوة فقد وقع هذان الصنفان وهما موجودان وفيه ذم هذين الصنفين. قيل معناه: كاسيات من نعمة اللَّه عاريات من شكرها. وقيل معناه: تستر بعض

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٣٨) وأبو داود (١٨٢٥ ـ ١٨٢٦) والنسائي (٥/ ١٣٥) والترمذي (٨٣٣) وقال: حسن صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي (١١٧٣) وقال فيه: حسن صحيح غريب. وابن خزيمة (١٦٨٥) والطبراني في «الكبير» (١٠١١٥) قال الشيخ الألباني رحمه اللَّه تعالى: وهذا إسناده صحيح وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣/ ٦٤/ ٢) وابن عدي (١٨٤/ ٢) من طريق سويد أبي حاتم ثنا قتادة به وزاد: وإنها أقرب ما تكون إلى اللَّه وهي في قعر بيتها» وقال: سويد يخلط على قتادة ويأتي بأحاديث عنه لا يأتي بها أحد غيره وهي إلى الضعف أقرب.

قلت: ـ أي: الألباني ـ: قد تابعه همام كما رأيت فذلك مما يقويه، وتابعه أيضًا سعيد بن بشير عند ابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٨٥ ـ ١٦٨٧) وفيه عنده الزيادة من همام وسعيد «إرواء الغليل» (١/ ح٢٧٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٤/ ١٠٩، ١١٠ نووي) وابن حبان (٧٤٦١) وأحمد (٢/ ٣٥٥ ـ ٣٥٦، ٤٤٠) والطبراني في «الصغير» (١٠٩٧) والبيهقي (٢/ ٢٣٤) والبغوي (٢٥٧٨).

بدنها تكشف بعضه إظهاراً بحالها ونحوه.

وقيل معناه: تلبس ثوبًا رقيقًا يصف لون بدنها.

وأما مائلات: فقيل مائلات يمشين متبخترات مميلات لأكتافهن.

وقيل: مائلات يمشطن المشطة المائلة وهي مشطة البغايا. مميلات يمشطن غيرهن تلك المشطة. ومعنى رءوسهن كأسنمة البخت: أن يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحوها][1] . اهـ.

وقد وقعت كل هذه المعاني التي ذكرت في هذا الزمان الذي نعيش فيه فإلى اللَّه وحده المشتكى من أهل هذا الزمان.

ثالثًا: ألا يكون فاتنًا أو زينة في نفسه:

لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾.

فاللفظ هنا عام ويندرج تحته ما إن كانت زينة في نفسها أو كانت مزينة بشيء تلفت من خلالها الأنظار إليها.

قال الإمام الذهبي «رحمه اللَّه تعالى»: [فمن الأفعال التي تلعن عليها المرأة: إظهار الزينة والذهب واللؤلؤ من تحت النقاب. وتطيبها بالمسك والعنبر ونحو ذلك ولبسها الصباغات والمدلس إلى ما أشبه ذلك من الفضائح»[2] . اهـ.

قال العلامة الشوكاني «رحمه اللَّه تعالى» عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾: أي ما يتزين به من الحلية وغيرها، وفي النهي عن إبداء الزينة نهي عن إبداء مواضعها من أبدانهن بالأولى][3] .

---

(١) شرح النووي على «صحيح مسلم» (١٤/ ١١٠).

(٢) «الكبائر» (ص١٠٢).

(٣) «فتح القدير» (٤/ ١٣).

رابعًا: أن يكون فضفاضًا غير ضيق فيصف شيئًا من جسدها: فاللباس إن كان فضفاضًا ولكنه شفاف فهذا لا يجزئ لأن المقصود من الثوب إنما هو رفع الفتنة، وهذا لا يكون إلا بالفضفاض الواسع الذي لا يظهر شيئًا من جسدها ولا يصف كذلك حجم جسدها فيظهره للرجال .

فعن أسامة بن زيد قال: كساني رسول اللَّه ﷺ قبطية كثيفة كانت مما أهدىٰ له دحية الكلبي فكسوتها امرأتي، فقال رسول اللَّه ﷺ: **«ما لك لا تلبس القبطية؟»** فقلت يا رسول اللَّه كسوتها امرأتي، فقال له: **«مرها أن تجعل تحتها غلالة[1] فإني أخاف أن تصف حجم عظامها»**[2] .

قال العلامة الشوكاني «رحمه اللَّه تعالىٰ»: [والحديث يدل علىٰ أنه يجب علىٰ المرأة أن تستر بدنها بثوب لا يصفه وهذا شرط ساتر العورة وإنما أمر بالثوب تحته لأن القباطي ثياب رقيق لا تستر البشرة عن رؤية الناظر بل تصفها][3] .

فلتتقي اللَّه نساء هذا الزمان من لبسهن الثياب الضيقة التي تكاد تمزق أجسادهن من الضيق وليتذكرن قول رسول اللَّه ﷺ: **«الحياء كله خير»**[4] .

---

(١) غلالة: شعار يلبس تحت الثوب.

(٢) رواه أحمد (٥/ ٢٠٥) والطبراني في «الكبير» (٣٧٦) وفيه عبد اللَّه بن محمد بن عقيل وحديثه أقرب إلىٰ الضعف.
وله شاهد من حديث دحية بن خليفة الكلبي عند أبي داود (٤١١٦) والحاكم (٤/ ١٨٧) وقال: صحيح، فتعقبه الذهبي بأن فيه انقطاعًا. وهو كما قال؛ لأن خالد بن يزيد لم يسمع من دحية.

(٣) «نيل الأوطار» (٢/ ١١٧).

(٤) أخرجه البخاري (٦١١٨) ومسلم (٢/ ٦، ٧ نووي) وأبو داود (٤٧٩٦) وأحمد (٤/ ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٣٦، ٤٤٠، ٤٤٢، ٤٤٥، ٤٤٦).

خامسًا: ألا يكون مبخرًا ولا مطيبًا:

لما في ذلك من إثارة للرجال: لقوله ﷺ من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: «**إن المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا**»[1] يعني زانية.

وقال ﷺ من حديث زينب الثقفية[2] أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا**»[3].

فهذا بيت الله تعالى، فما بالكن بمن يخرجن مستعطرات متبخرات إلى الشارع والسوق وغيره؟!

فلا شك ولا ريب أن حكمها أشد حرمة، والله المستعان.

سادسًا: ألا يشبه لباس الرجل:

إن المرأة التي ترتدي ما يرتديه الرجال فعلت ما ينافي الفطرة التي فطرها الله عليها، وفعلت ما يتنافى مع الحياء وهذا منهي عنه بلا شك.

قال ابن عباس رضي الله عنه: «لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء»[4].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١١٧٣) والنسائي (٨/ ١٥٣) والترمذي (٢٧٨٦) وقال: حسن صحيح. وابن خزيمة (١٦٨١) والحاكم (٢/ ٣٩٦). وهو صحيح والحمد لله.

(٢) زينب الثقفية: هي زينب بنت معاوية، أو ابنة عبد الله بن معاوية، ويقال: بنت أبي معاوية الثقفية زوج عبد الله بن مسعود، صحابية أخرج لها الستة.
«تقريب التهذيب» (رقم٨٥٩٨ عوامة).

(٣) أخرجه مسلم (٤/ ١٦٤نووي) والنسائي (٨/ ١٥٤, ١٥٥).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٨٥، ٥٨٨٦، ٦٨٣٤) وأبو داود (٤٠٩٧، ٤٩٣٠) والترمذي (٢٧٨٤، ٢٧٨٥) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (١٩٠٤) وأحمد (١/ ٣٣٩، ٣٧٧) والدارمي (٢٦٤٩) والنسائي في «عشرة النساء» (٣٦٩).

سابعًا: ألا يشبه لباس الكافرات:

فهذا مما نهانا عنه الشرع الحكيم. وها هو ذا رسول اللَّه ﷺ يقول: «من تشبه بقوم فهو منهم»(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية «رحمه اللَّه تعالى»: [هذا الحديث أقل أحواله أنه يقتضي تحريم التشبه بهم وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]. ثم قال: وبهذا احتج غير واحد من العلماء على كراهة أشياء من زي غير المسلمين]. ...

قال محمد بن حرب: سئل أحمد - يعني ابن حنبل - عن نَعْل سِنْدي يخرج فيه؟ فكرهه للرجل والمرأة. وقال: إن كانت للكنيف والوضوء فلا بأس، وأكره الصَّرار. وقال: هو من زي الأعاجم.

وقد سئل سعيد بن عامر الضبعي(٢) عنه فقال: [سُنَّةُ نبيِّنا أحب إلينا من سنة باكهن](٣). وباكهن: ملك الهند حينئذ.

فالنهي عن مشابهتهم نهي مطلق. ولقد كتب عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه لأمير جيش المسلمين بأذربيجان عن عدم التشبه بهم فقال: «إياكم والتنعم وزي أهل الشرك ولبوس الحرير...»(٤) الحديث.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٣١) وأحمد (٥١١٤، ٥١١٥، ٥٦٦٧) وسعيد بن منصور (٢٣٧٠) والقضاعي (٣٩٠).

قال ابن تيمية: إسناده جيد «الاقتضاء» (ص٨٢).

(٢) سعيد بن عامر الضبعي: هو أبو محمد البصري الزاهد الحافظ ولد بعد ١٢٠هـ وتوفي ٢٠٨هـ.

قال ابن مهدي لابنه يحيى: الزمه فلو حدثنا كل يوم حديثًا لأتيناه.

«طبقات» ابن سعد (٧/ ٢٩٧)، «سير النبلاء» (٩/ ٣٨٥).

(٣) الاقتضاء ص٨٤.

(٤) رواه مسلم (١٤/ ٤٦ نووي).

فنحن قوم قد أعزنا اللَّه بدينه الحنيف ومن سماته زيّهُ الذي ارتضاه اللَّه لنا. فمن أراد التشبه بنا فمرحبًا ومرحبًا فنحن على الحق والصواب ما دام نهجنا الكتاب والسنة وغيرنا على الباطل والخطأ لبعدهم عن الكتاب والسنة ولتحكيمهم الأهواء والشهوات. ولذلك لا نتشبه بغيرنا.

﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾[الحديد: ١٦].

ثامنًا: ألا يكون لباس شهرة:

وهذا سواء قصد به التفاخر بغلاء ثمنه أو قصد به التزهد رياءً فكلاهما منهيٌ عنه. فعنه ﷺ من حديث ابن عمر أنه قال: «**من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه اللَّه ثوب مذلة يوم القيامة ثم ألهب فيه نارًا**»(١).

قال العلامة الشوكاني: [الحديث يدل على تحريم لبس ثوب الشهرة وليس هذا الحديث مختصًا بنفيس الثياب بل قد يحصل ذلك لمن يلبس ثوبًا تخالف ملبوس الناس من الفقراء ليراه الناس فيتعجبوا من لباسه ويعتقدوه. قاله ابن رسلان].

وإذا كان لقصد الاشتهار في الناس فلا فرق بين رفيع الثياب ووضيعها والموافق لملبوس الناس والمخالف، لأن التحريم يدور مع الاشتهار، والمعتبر القصد وإن لم يطابق الواقع](٢).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٢٩) وابن ماجه (٣٦٠٧) وأحمد (٢/ ١٣٩). وقال ابن تيمية: سنده جيد«الاقتضاء» وحسنه الشيخ الألباني رحمه اللَّه تعالى كما في «الحجاب» (ص١١٠) و«صحيح سنن ابن ماجه» (٢٩٠٥).

(٢) «نيل الأوطار» (٢/ ١١٣).

وقال ابن تيمية: [وتكره الشهرة من الثياب وهو المترفع الخارج عن العادة والمنخفض الخارج عن العادة. فإن السلف كانوا يكرهون الشهرتين. المترفع والمنخفض] (١).

هذه هي شروط الحجاب الشرعي باختصار. ومن شاءت الاستزادة في هذا فلترجع إلى كتاب الشيخ ناصر الدين الألباني «رحمه الله تعالى» «حجاب المرأة المسلمة» وكتاب أخينا الفاضل الشيخ محمد بن إسماعيل «عودة الحجاب» فهما خير من تكلم في هذا. فجزاهما الله وجزى أهل العلم عن المسلمين خير الجزاء.

أما عن عورة المرأة: فهي بين محرم لكشف الوجه والكفين، وبين مجوز لذلك، وإن كنا نرى حرمة كشفهما لقوة الأدلة على ذلك.

ولأن هذا ليس أصل موضوعي الذي تطرقت له، إلا أنني أنصح أخواتي المسلمات وكل من يريد أن يقف على القول الحق في هذه المسألة بقراء كتاب« حجاب المرأة المسلمة ولباسها في الصلاة» لابن تيمية، وكذلك «عودة الحجاب» فهما خير من أفاد وأجاد في هذا الموضوع.

رابعًا: الدعوة إلى الله:

فالدعوة إليه سبحانه وتعالى ليست قاصرة على الرجل دون المرأة، بل هي على الرجل والمرأة كلٌ بحسب استطاعته.

قال تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وقال تعالى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ [التوبة: ٧١].

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٣٨/٢٢).

فالمرأة جزء لا يتجزأ من الدعوة إلىٰ اللَّه سبحانه وتعالىٰ والعمل علىٰ تدعيم وترسيخ أركان الإسلام والقضاء علىٰ الإلحاد والكفر، وتصفيته من البدع والشوائب.

فإذا رجعنا إلىٰ الوراء مليًا ونظرنا إلىٰ الماضي الذي اندرست رسوم كثير من شرائعه أو كادت، فسنجد المرأة المسلمة قامت بتربية الأجيال المسلمة، وكان لها دور عظيم في الدعوة والجهاد إما بدفع الزوج أو الابن أو غير ذلك من البذل والعطاء في سبيل اللَّه عز وجل.

وغير ذلك كثير مما حكته لنا كتب السيرة وغيرها.

فهذه أُم سُليم والدة الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي اللَّه عنهما صاحبة أغلىٰ مهر في الإسلام.

ماذا فعلت هذه السيدة العظيمة عندما تقدم لها أبو طلحة للخطبة منها، وكان وقتها مشركًا باللَّه عز وجل؟

واللَّه ثم واللَّه إنها لأجابته إجابة ليست كإجابة بنات زماننا حاشاها ثم حاشاها، بل إجابتها لتكتب بماء الذهب، وسأترك القصة يحكيها ولدها أنس رضي اللَّه عنه قال: تزوج أبو طلحة أم سليم فكان صداق ما بينهما الإسلام أسلمت أم سليم قبل أبي طلحة فخطبها فقالت: إني قد أسلمتُ فإن أسلمت نكحتك فأسلم فكان صداق ما بينهما»[1].

والدعوة إلىٰ اللَّه لا بد وأن تكون من منابعه الصافية (الكتاب - والسنة) فعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه أن رسول ﷺ قال: «**من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص من آثامهم شيئًا**»[2].

---

(١) أخرجه النسائي (٦/ ١١٤) وسنده صحيح.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧٤) وأبو داود (٤٦٠٩) والترمذي (٢٦٧٤) وابن ماجه (٢٠٦) والدارمي (١/ ١٣٠، ١٣١).

واعلمي أختي المسلمة أن الدعوة إلى اللَّه عز وجل ليست بالأمر اليسير بل هي طريق مليءٌ بالابتلاءات والمحن اختباراً منه تعالى للعبد، ولكن نهايته حصول النعمة في الدنيا والآخرة.

سأل رجل الإمام الشافعي: «رحمه اللَّه تعالى» فقال: يا أبا عبد اللَّه أيما أفضل للرجل أن يمكّن أو يبتلى؟

قال الشافعي «رحمه اللَّه تعالى»: لا يمكّن حتى يبتلى، فإن اللَّه ابتلى نوحًا وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمداً صلوات اللَّه وسلامه عليهم أجمعين، فلما صبروا مكنّهم، فلا يظن أحد أن يخلص الألم ألبتة»[1].

ومن خلال الدعوة إلى اللَّه تقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهذا هو أصل دعوة الإسلام.

قال تعالى: **﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾**[آل عمران: ١١٠].

وعن أبي سعيد الخدري ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**»[2].

ولكن قبل الدعوة لا بد وأن يعلم أن هناك قواعد تنبني عليها الدعوة إلى اللَّه قد دل عليها الكتاب والسنة يجب التحلي بها وهي كالتالي:

أولاً: العلم:

فقد أوصى اللَّه تعالى بالعلم قبل العمل فقال: **﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾**[محمد: ١٩].

---

(١) «الفوائد» لابن القيم (ص٢٦٩).

(٢) رواه مسلم (٢/ ٢٢ ـ ٢٥ نووي) والنسائي (٨/ ١١١) والترمذي (٢١٧٢).

كذلك أوصى نبيّه ﷺ بأن يبيّن للناس طبيعة دعوته وأن أساسها العلم فقال: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف:١٠٨].

والبصيرة: العلم.

قال العلامة الشوكاني: [والبصيرة: المعرفة التي يتميز بها الحق من الباطل](١).

فالداعية سواء كان رجلاً أو امرأة لا بد وأن يتسلح بالعلم حتى يستطيع أن يعالج الانحرافات والأمراض التي توجد بالمجتمع.

ثانيًا: العمل بما يدعو إليه:

حتى يكون قدوة حسنة تصدق أفعالُه أقوالَه.

فالداعية ليس كغيره فهو محط لأنظار الجميع من حوله قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ [فصلت:٣٢].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ﴾ [هود:٨٨].

قال تعالى: ﴿ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ﴾ [الأنعام:٩٠].

فالداعية عليه العمل بما يدعو إليه وبه ولا يخالف قولَه فعلُه.

فعن أبي زيد أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابـ(*) بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحا فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان مالك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول:**

---

(١) «فتح القدير» (٣/ ٥٩).

(*) الأقتاب: جمع قتب وهي الأمعاء.

بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وأنهى عن المنكر وآتيه» (١).

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

ولنا في السابقين من العلماء خير قدوة وخير أسوة بما كانوا يدعون إليه.

فهذا الإمام الأوزاعي «رحمه اللَّه تعالىٰ» يقول: [كنا قبل اليوم نضحك ونلعب، أما إذا صرنا أئمة يقتدىٰ بنا فلا نرىٰ أن يسعنا ذلك وينبغي أن نتحفظ] (٢).

وما قصة الإمام أحمد بن حنبل في موضوع خَلْق القرآن عنا ببعيدة، لقد تداول هذا الإمام الجبل ثلاثة خلفاء يُسلَّطون عليه من شرق الأرض إلىٰ غربها، وليس وحدهم بل كان معهم من العلماء أصحاب الكلام والوزراء وغيرهم ما لا يحصي عددهم إلا اللَّه عز وجل، وقد خذله في ذلك الكثير حتىٰ أصحابه العلماء، فما استكان الرجل وما رجع عما جاء به الكتاب أو جاءت به السنة الشريفة ولا كتم العلم، ولا قال بقولهم.

مما دفع محمد بن إبراهيم بن مصعب وهو يومئذ صاحب شرطة المعتصم بقوله: [ما رأيت أحداً لم يُداخل السلطان، ولا خالط الملوك، كان أثبت قلبًا من أحمد يومئذ، ما نحن في عينه إلا كأمثال الذباب] (٣).

فإن العلماء إذا عملوا بما علموا قذف اللَّه هيبتهم في قلوب عباده حتىٰ إنه يتصرف وكأنه أعظم ملك في الدنيا.

وإني ذاكرة لكُنَّ قصة لم يسمع التاريخ بمثلها، وهي: أن عالمًا فقيراً باع ملوك عصره في السوق. ولنتصور معًا بائع الخضروات عندما ينادي في

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٦٧، ٧٠٩٨) ومسلم (١٨-١١٨ نووي).

(٢) «البداية والنهاية» (١٠/ ١١٩) «وسير النبلاء» (٧/ ١٣٢).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٢٤٠).

السوق ويقول (خضروات للبيع) بينما وقف هذا العالم الجليل ويقول: (ملوك للبيع! أمراء للبيع!) والقصة هي ما ذكر ابن السبكي في «طبقات الشافعية الكبرىٰ»: [ذكر كائنة الشيخ مع أمراء الدولة من الأتراك وهم جماعة ذُكر أن الشيخ لم يثبت عنده أنهم أحرار، وأن حكم الرِّق مُسْتَصحَبٌ عليهم لبيت مال المسلمين، فبلغهم ذلك، فعظم الخطبُ عندهم فيه، وأُضرِم الأمر، والشيخ مصمم لا يصحِّح لهم بيعًا ولا شراء ولا نكاحًا وتعطلت مصالحهم بذلك، وكان من جملتهم نائب السلطنة فاستشاط غضبًا، فاجتمعوا وأرسلوا إليه فقال: نعقِد لكم مجلسًا، وينادىٰ عليكم لبيت مال المسلمين، ويحصل عتقكم بطريق شرعي، فرفعوا الأمر إلىٰ السلطان فبعث إليه فلم يرجع، فجرتْ من السلطان كلمة فيها غلظة، حاصلها الإنكار علىٰ الشيخ في دخوله في هذا الأمر وأنه لا يتعلق به، فغضب الشيخ وحمل حوائجه علىٰ حمار، وأركب عائلته علىٰ حمار آخر ومشىٰ خلفهم خارجًا من القاهرة قاصدًا نحو الشام، فلم يصل إلىٰ نحو نصف بريد إلا وقد لحقه غالب المسلمين، لم تكد امرأةٌ ولا صبيٌ ولا رجل لا يؤبه إليه يتخلف، لاسيَّما، العلماء والصلحاء والتجار وأنحاؤهم، فبلغ السلطان الخبرُ، وقيل له: متىٰ راح ذهب ملكك، فركب السلطان بنفسه ولحقه واسترضاه وطيَّب قلبه، فرجع واتفقوا معهم أنه ينادي علىٰ الأمراء فأرسل إليه نائب السلطنة بالملاطفة فلم يُفدْ فيه، فانزعج النائب، وقال: كيف يُنادي علينا هذا الشيخ ويبيعنا ونحن ملوك الأرض؟ والله لأضربنه بسيفي هذا. فركب بنفسه في جماعته وجاء إلىٰ بيت الشيخ والسيف مسلول في يده.

فطرق الباب، فخرج ولد الشيخ، أظنه عبد اللطيف، فرأىٰ من نائب السلطنة ما رأىٰ، فعاد إلىٰ أبيه وشرح له الحال.

فما اكترث لذلك ولا تغيّر، وقال: يا ولدي أبوك أقلُّ من أن يُقتل في سبيل اللَّه. ثم خرج كأنه قضاء اللَّه قد نزل على نائب السلطنة. فحين وقع بصره على النائب يبست يدُ النائب وسقط السيف منها، وأُرْعِدت مفَاصِلُه فبكى وسأل الشيخ أن يدعُوَ له، وقال: يا سيدي، خبِّر إيش تعمل؟ قال: أُنادي عليكم وأبيعكم. قال: ففيم تصرف ثمننا؟ قال: في مصالح المسلمين. قال: من يقبضهُ؟ قال: أنا، فتمَّ له ما أراد، ونادى على الأمراء واحداً واحداً وغالى في ثمنهم، وقبضه وصرفه في وجوه الخير، وهذا ما لم يُسمع بمثله من أحد، رحمه اللَّه تعالى ورضي عنه][1].

هكذا كان العلماء والدعاة وهكذا ينبغي أن يكونوا.

ثالثًا: الإخلاص:

وهذا فيما يدعو إليه لا يقصد منها الرياء أو السمعة أو أي مطمع من مطامع الدنيا.

فقد أخبر اللَّه عز وجل عن أنبيائه صلوات اللَّه وسلامه عليهم أجمعين أنهم كانوا يقولون لأممهم: ﴿ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ [هود: ١١].

وليحذر من الرياء. فعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتي به. فَعَرَّفه نعمَه فعرفها، قال ما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت. قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال: فلان جريء فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار. ورجل تعلم العلم وعلمه، وقرأ القرآن فأتي به، فعرفه نعمه، فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته، وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت ليقال:**

---

(١) «طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي (٨/ ٢١٦، ٢١٧).

عالم، وقرأت القرآن ليقال: هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار...»[١] الحديث.

رابعًا: الصبر:

قرين اليقين، فإذا اجتمعا أَوْرَثا الإمامة في الدين.

قال تعالى: ﴿ **وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ** ﴾ [السجدة: ٢٤].

فالداعية إن لم يصبر على ما يعترض طريقه فمن السهل اليسير أن ينخلع عن دينه لأي شيء يعترض طريقه.

ولهذا قال اللَّه عز وجل: ﴿ **وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلاً** ﴾ [المزمل: ١٠].

وعن خباب بن الأرت رضي اللَّه عنه قال: أتيت النبي ﷺ وهو متوسد بردة وهو في ظل الكعبة، وقد لقينا من المشركين شدة، فقلت: يا رسول اللَّه! ألا تدعو لنا؟ ألا تستنصر لنا؟.

فقعد ﷺ وهو محمر وجهه وقال: **«لقد كان من قبلكم يمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم وعصب ما يصرفه ذلك عن دينه، ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه، وليتمن اللَّه هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت ما يخاف إلا اللَّه، والذئب على غنمه... ولكنكم تستعجلون»**[٢].

فعلينا بالصبر مهما كانت الابتلاءات والمحن، فواللَّه ما كانت الإمامة في الدين إلا بالصبر واليقين، ومن لم يصبر من نفسه، صبر بما خط بالقلم عند ربه.

---

(١) أخرجه مسلم (١٣/ ٥٠ نووي) والنسائي (٦/ ٢٣ ـ ٢٤). والترمذي (٢٣٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٥٢) وأبو داود (٢٦٤٩) والنسائي مختصرًا (٨/ ٢٠٤).

اصبر ففي الصبر خير لو علمت به ... لكنت باركت شكرًا صاحب النعم

واعلم بأنك إن لم تصطبر كرمًا ... صبرت قهرًا على ما خط بالقلم

خامسًا: البدء في الدعوة بالأهم فالأهم:

فتدعو أولاً إلى العقيدة الصحيحة وتنهى عما يضادها من الشركيات والبدع والانحرافات. ثم الأمر بإقام الصلاة وبعدها كل ما يليها من الفرائض، وكذلك فعل ما أوجبه اللَّه تعالى وترك ما حرمه اللَّه تعالى.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وسيدنا رسول اللَّه محمد ﷺ خير قدوة وأسوة لنا في دعوته وسيرته، فقد مكث عليه الصلاة والسلام ثلاث عشرة سنة بمكة يركز إلى دعوة الناس فيها إلى التوحيد ونبذ الشرك.

سادسًا: الحكمة في الدعوة:

وهذا لا يكون إلا عن طريق الرفق واللين والرحمة والتواضع قال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

ولقد حثنا النبي ﷺ على الرفق في الأمر فقال ﷺ من حديث عائشة رضي اللَّه عنها: **«إن الرفق لا يكن في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه»**[1]

سابعًا: الاستطاعة:

فبقدر ما نستطيع نبلغ دعوة اللَّه تعالى. فاللَّه تعالى ما كلف النفس ما

---

(١) أخرجه مسلم (١٦/ ١٤٦ نووي).

فوق طاقتها ولا ما فوق وسعها.

قال تعالى: ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦].

وقال تعالى: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلاَّ الْبَلاغُ﴾ [الشورى:٤٨].

وعنه ﷺ أنه قال: **«من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»**[1].

ولقد شهد التاريخ على مر القرون بالعجب العجاب من دعوة النساء إلى الحق.

فهذه أم زينب فاطمة بنت عباس بن أبي الفتح بن محمد البغدادية كانت من العالمات الفاضلات تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتقوم على الأحمدية في مؤاخاتهم النساء والمردان وتنكر أحوالهم وأصول أهل البدع وغيرهم وتفعل من ذلك ما لا يقدر عليه الرجال[2].

إذا لم تستطع شيئًا فدعه وجاوزه إلى ما تستطيع

* * *

(١) سبق تخريجه.

(٢) «البداية والنهاية» (١٤/ ٧٢).

رفع الالتباس عن فهم قول الحق جل وعلا

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥].

يظن الكثير من الناس أن معنىٰ هذه الآية يختص بتربية النفس وأنهم لا يعنيهم ولا يشغلهم ما عليه غيرهم من فساد وسوء، ولكن هذا الكلام مرفوض مردود علىٰ قائليه، ومفهوم خاطئ للآية الكريمة لأنه يدعو إلىٰ التكاسل عن واجب عظيم وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وهذا الفهم الخاطئ الذي دخل عقول البعض في عهد أبي بكر الصديق - رضي اللَّه عنه - هو ما دفع أبا بكر رضي اللَّه عنه أن يفسر لهم هذه الآية.

فقال رضي اللَّه عنه: «يا أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية وتضعونها علىٰ غير مواضعها... ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] وإنا سمعنا النبي ﷺ يقول: **«إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم اللَّه بعقاب»**[1].

فهكذا صحح أبو بكر الصديق رضي اللَّه عنه ما دخل عقول البعض في وقته من الفهم والتفسير الخاطئ لهذه الآية. قال الجصَّاص في «أحكام القرآن»: [وجب ألا يختلف في لزوم فرضه - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - البر والفاجر لأن ترك الإنسان لبعض الفروض لا يسقط فروضًا

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٣٨) والترمذي (٣٠٥٧) وقال: حسن صحيح. وقد رواه غير واحد مرفوعًا، وروىٰ بعضهم عن أبي بكر قوله: ولم يرفعوه. وابن ماجه (٤٠٠٥) وأحمد (١/ ٥).

غيره .

ألا ترىٰ إذا ترك فرض الصلاة [١] لا يسقط عنه فرض الصوم وسائر العبادات فكذلك من لم يفعل سائر المعروف ولم ينته عن سائر المناكير . فإن فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غير ساقطه عنه][٢] .

وقال العلامة القرآني الشنقيطي «رحمه اللَّه تعالىٰ» عند تفسير هذه الآية : [قد يتوهم الجاهل من ظاهر هذه الآية الكريمة عدم وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولكن نفس الآية فيها إشارة إلىٰ أن ذلك فيما إذا بلغ جهده فلم يقبل منه المأمور وذلك في قوله : ﴿ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ لأن من ترك الأمر بالمعروف لم يهتد .

ثم قال : ومما يدل علىٰ أن تارك الأمر بالمعروف غير مهتد أن اللَّه تعالىٰ أقسم أنه في خسر في قوله تعالىٰ : ﴿ وَالْعَصْرِ ۝ إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝ إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ [العصر] فالحق : وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبعد أداء الواجب لا يضر الأمر ضلال من ضل .

وقد دلت الآيات كقوله تعالىٰ ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ﴾ [الأنفال : ٢٤] والأحاديث علىٰ أن الناس إن لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر عمهم اللَّه بعذاب من عنده][٣] .

---

(١) فتارك الصلاة في كفره خلاف بين العلماء ، والجصاص رحمه اللَّه تعالىٰ حنفي المذهب وهم علىٰ عدم تكفيره .

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (٢/ ٣٣ - ٣٤) .

(٣) «أضواء البيان» (٢/ ١٦٩) .

إذًا ليس المراد من الآية ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما توهمه البعض، فعلى الكل أن يقوم بهذا الواجب كلٌ حسب وسعه وطاقته، فإن من جملة الاهتداء إنكار المنكر.

❊ ❊ ❊

الفصل الثاني

واجبات المرأة نحو زوجها

إن العلاقة بين الرجل والمرأة علاقة «سكن» تستريح فيها النفوس بعضها إلى بعض، وتتصل بها المودة، والرحمة، والمشاركة القلبية الوجدانية.

ولهذه الركائز، راعى الإسلام أن تؤسس الأسرة منذ البداية على الرغبة والرضا والاختيار. فوضع عناصر أصيلة متينة لبناء الأسرة القوية السليمة وتكاملها في المجتمع الإسلامي، وهذه العناصر إذا روعيت بحق، كانت قوة للأسرة الإسلامية وتدعيمًا ونجاحًا لها.

هذه العناصر نجدها في أمور كثيرة منها حقوق الزوج على زوجته. أوجبها عليها المولى جل وعلا حتى تستقيم الحياة وتسعد الأسرة وتقوى وتحفظ من الضعف والانهيار. وفيما يلي عرض لهذه الواجبات من خلال الكتاب والسنة ومنهج سلف الأمة.

فعلى المرأة المسلمة واجبات تجاه زوجها تبين مزايا الإسلام وتشريعه الخالد في حفظ الأسرة، ووضع المرأة في مكانها اللائق بها، حتى لا تتعرض للابتذال والميوعة والانحلال.

أولاً: طاعة الزوج في غير معصية:

فالمرأة الصالحة عليها أن تطيع زوجها فيما يأمرها به إن لم يكن في معصية الله تعالى.

قال تعالى: ﴿ **فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا** ﴾ [النساء: ٣٤].

وقال ﷺ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «على المرء المسلم السمع

والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية.، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»[١] .

ولقد صح عنه ﷺ من الأحاديث كثرة تبين أن المرأة وما عليها إن هي أطاعت زوجها أو عصته : منها ما رواه حصين بن محصن قال : «حدثتني عمتي قالت : أتيت رسول اللَّه ﷺ في بعض الحاجة فقال : «**أي هذه أذات بعل**»؟ قلت : نعم . قال : «**كيف أنت له؟**» قالت : ما آلوه« يعني ما أقصر في طاعته» إلا ما عجزت عنه . قال : «**فانظري أين أنت منه فإنما هو جنتك ونارك**»[٢] .

ولعظم حق الزوج على الزوجة نجد الرسول الكريم ﷺ يضيف طاعته إلى أركان الإسلام فيقول من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه : «**إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحصنت فرجها وأطاعت زوجها قيل لها: ادخلي الجنة من أيّ أبواب الجنة شئت**»[٣] .

قال المروزي : سمعت أبا عبد اللَّه أحمد بن حنبل يقول : «أقامت أم

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٤٤) ومسلم (١٢/ ٢٢٦ نووي) واللفظ له . وأبو داود (٢٦٢٦) والترمذي (١٧٠٧) وقال : حسن صحيح . والنسائي (٧/ ١٦٠) وابن ماجه (٢٨٦٤) وأحمد (٢/ ١٧ , ١٤٢) .

(٢) أخرجه الحاكم (٢/ ١٨٩) وصححه ووافقه الذهبي وأخرجه النسائي في «عشرة النساء» (٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣) وأحمد (٤/ ٢٤١) عن يزيد بن هارون عن يحيى بن بشير عن حصين : أن عمة له أتت النبي ﷺ ولم يقل (عن عمة له) . يراجع : (تحفة الأشراف ١٣/ ١١٤) .
وهذا الحديث لم يخرجه الشيخان مع أن رجاله رجالهما إلا حصين بن محصن وهو معدود من الصحابة .

(٣) أخرجه ابن حبان (٤١٦٣) والبزار (١٤٦٣ ، ١٤٧٣زوائد) والحديث صححه الشيخ الألباني رحمه اللَّه تعالى كما في «الصحيح الجامع» برقم (٦٧٣) .

صالح واسمها عباسة بنت الفضل ثلاثين سنة، فما اختلفت أنا وهي في كلمة»[1] هكذا فلتكن النساء.

ثانيًا: ألا تصوم نفلاً إلا بإذنه:

هذا إن كان مقيمًا بنفس المكان الذي توجد به امرأته.

أما إن كان مسافرًا فيجوز لها التطوع، وإذا رجع من سفره وهي صائمة جاز له إفساد صومها لأنه قد يكون له منها ما يتعارض مع الصوم. أما إن كان صيامها فرضًا فلا يجوز له أن يطالبها بالإفطار لقوله ﷺ من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه: «**لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه غير رمضان**»[2].

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٤/ ٤٣٨).

(٢) هذا الحديث صحيح وقد جاء من طرق:

الأول: عن الأعرج عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه: وقد أخرجه البخاري (٥١٩٥) والترمذي (٧٨٢) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (١٧٦١) وأحمد (٢/ ٤٦٤) والدارمي (٢/ ١٢).

الثاني: عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه وأخرجه البخاري (٢/ ٣١٦) وابن حبان (٣٥٧٢).

الثالث: عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة: وأخرجه أحمد (٢/ ٤٤٤، ٤٧٦، ٥٠٠) والدارمي (٢/ ١٢) وابن حبان (٣٥٧٣) والحاكم (٤/ ١٧٣) وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

الرابع: عن مسلم بن الوليد عن أبيه عن أبي هريرة: وأخرجه ابن حبان (١٣٠٩) وللحديث شواهد.

الأول: من حديث أبي سعيد الخدري عند أبي داود (٢٤٥٩) وأحمد (٣/ ٨٠) والحاكم (١/ ٤٣٦).

والثاني: من حديث ابن عمر: عند الطيالسي (١٩٥١) يراجع «إرواء الغليل» رقم (٢٠٠٤).

فَعِلَّة عدم صومها إلا بإذن زوجها أنه قد يكون له منها ما يتنافى مع الصوم ومن هنا وجب على الزوجة ألا تصوم قبل أن تستأذنه . فإن أذن لها ففضلٌ من الله ونعمة وإلا فلا .

قال الحافظ ابن حجر: قال النووي : [وسبب هذا التحريم أن للزوج حق الاستمتاع بها في كل وقت، وحقه واجب على الفور لا يفوته بالتطوع ولا بواجب على التراخي، وإنما لم يجز لها الصوم بغير إذنه، وإذا أراد الاستمتاع بها جاز، ويفسد صومها ؛ لأن العادة أن المسلم يهاب انتهاك الصوم بالإفساد ولا شك أن الأولى له خلاف ذلك إن لم يثبت دليل كراهته، نعم لو كان مسافراً فمفهوم الحديث في تقييده بالشاهد يقتضي جواز التطوع لها إذا كان زوجها مسافراً][1] . اهـ.

ثالثًا: ألا تأذن لأحد في بيته إلا بإذنه:

فلا يحل للزوجة أن تأذن لأحد في بيته إلا بإذنه هو لها .

فعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : «**لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه**»[2]

قال الحافظ ابن حجر عند شرح قوله ﷺ : «**ولا تأذن في بيته**» : [زاد مسلم من طريق همام عن أبي هريرة« **وهو شاهد إلا بإذنه**»وهذا القيد لا مفهوم له بل خرج مخرج الغالب، وإلا فغيبة الزوج لا تقتضي الإباحة للمرأة أن تأذن لمن يدخل بيته بل يتأكد حينئذ عليها المنعُ لثبوت الأحاديث الواردة في النهي عن الدخول على المغيبات أي من غاب عنها زوجها، ويحتمل أن يكون له

---

(١) «فتح الباري» (٩/ ٢٦٩) .

(٢) أخرجه البخاري (٥١٩٥) ومسلم (١٠٢٦) وأبو داود (٢٤٥٨) والترمذي (٧٨٢) وابن ماجه (١٧٦١) وأحمد (٢/ ٢٤٥، ٢٤٤، ٤٧٦، ٥٠٠) والدارمي (٢/ ١٢) .

مفهوم، وذلك أنه إذا حضر تيسَّر استئذانه، وإذا غاب تعذر فلو دعت الضرورة إلىٰ الدخول عليها لم تفتقر إلىٰ استئذانه لتعذره ثم هذا كله فيما يتعلق بالدخول عليها.

أما مطلق دخول البيت بأن تأذن لشخص في دخول موضع من حقوق الدار التي هي فيها أو إلىٰ دار منفردة عن سكنها فالذي يظهر أنه ملتحق بالأول][1].

فهذا الحديث والأحاديث الواردة في النهي عن ذلك من صحيح السنة ترفض تمامًا ما يحدث في حياة المسلمين اليوم من استضافة بعض النساء للأقارب غير المحارم والجيران والأصدقاء من الرجال.

فواللَّه ما خربت البيوت وما ضاعت الأخلاق إلا من هذا التسيب الذي استحدث علىٰ البيت المسلم.

رابعًا: ألا تخرج من بيته إلا بإذنه:

فالمرأة إن خالفت ذلك وقعت في معصية اللَّه تعالىٰ ومعصية رسوله ﷺ.

فعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما عن النبي ﷺ: «أن امرأة أتته فقالت: ما حق الزوج علىٰ امرأته» فقال: «**لا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتب ولا تعطي من بيته شيئًا إلا بإذنه، فإن فعلت ذلك كان له الأجر وعليها الوزر، ولا تصوم تطوعًا إلا بإذنه فإن فعلت لعنتها ملائكة الغضب وملائكة الرحمة حتى تتوب وترجع.** قيل وإن كان ظالمًا؟ قال: **وإن كان ظالمًا**»[2].

---

(١) «فتح الباري» (٩/ ٢٩٦).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٩٥١) قال: حدثنا جرير عن ليث عن عطاء عن ابن عمر. ومن طريقه البيهقي (٧/ ٢٩٢) والذهبي في «السِّيَر» (٦/ ١٨٤).

وجاء من طريق أخرىٰ في «التمهيد» (١/ ٢٣١) عن ليث عن عبد الملك بن سليمان عن عطاء عن ابن عمر. وليث: صدوق اختلط بآخره ولم يتميز حديثه فترك. =

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: [ولا يحل للزوجة أن تخرج من بيتها إلا بإذنه ولايحل لأحد أن يأخذها إليه ويحبسها عن زوجها سواء كان ذلك لكونها مرضعًا أو لكونها قابلة أو غير ذلك من الصناعات، وإذا خرجت من بيت زوجها بغير إذنه كانت ناشزة عاصية للَّه ورسوله ومستحقة للعقوبة][1] . اهـ.

وقال ابن قدامة «رحمه اللَّه تعالىٰ»: [وللزوج مَنْعها من الخروج من منزله إلىٰ ما لها منه بُدٌّ سواء أرادت زيارة والديها أو عيادتهما أو حضور جنازة أحدهما.

قال أحمد بن حنبل في امرأة لها زوج وأم مريضة: طاعة زوجها أوجب عليها من أمها إلا أن يأذن لها][2] .

ولكن لها أن تشهد الصلاة بالمسجد إن أمنت الفتنة لأن ظاهر الحديث يمنعه من مَنْعها.

لقوله ﷺ من حديث ابن عمر رضي اللَّه عنهما: «**إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها**»[3] .

= وله شاهد عند البزار (٤/ ١٤٦) من طريق حسين بن قيس عن عكرمة عن ابن عباس.
وحسين بن قيس هو الملقب بحنش وهو متروك.
وله شاهد عند الحاكم (٢/ ١٨٩ -١٩٠) والبيهقي (٧/ ٢٩٣) من طريق عطاء الخراساني عن مالك بن يخمار عن معاذ مرفوعًا به. وقال الحاكم: صحيح. فتعقبه الذهبي وقال: بل منكر وإسناده منقطع.
وأخرجه الطبراني بإسنادين. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٣١٣) رجال أحدهما ثقات.

(١) «مجموع الفتاوىٰ» (٣٢/ ٢٨١). (٢) «المغني» لابن قدامة (٨/ ١٢٩).

(٣) أخرجه البخاري مختصراً (٨٦٥) ومسلم مطولاً (٤/ ١٦١نووي) وأبو داود (٥٦٧) والنسائي (٢/ ٤٢) والترمذي (٥٧٠) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (١٦) والدارمي (١/ ٢٩٣).

ولكن خروجها إلى المسجد لا بد وأن يكون بإذن الزوج فإن منعها فلا إثم عليه.

أما الأحاديث الواردة في عدم منعهن من المساجد فليس الأمر فيها للوجوب وإلا لم يكن للاستئذان أي معنى.

ويجاب على ذلك بأن النهي ليس للتحريم بل للتنزيه[1].

ومن هنا يتضح أن ملازمة البيت أمر واجب، والذهاب إلى المسجد فضيلة فلا يجوز أن تترك الواجب من أجل الفضيلة.

واعلمي أختي المسلمة أنه وإن جاز لك الصلاة في المسجد إلا أن صلاتك في بيتك أفضل من شهودك الجماعة لقوله ﷺ من حديث ابن مسعود رضي اللَّه عنه: «**صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتها في مخدعها**[*] **أفضل من صلاتها في بيتها**»[2].

خامسًا: أن تحفظه في دينه وعرضه:

وهذا لا يكون إلا بالبعد عما حرّمه المولى جل وعلا؛ كالسفور والتبرج والتعرض للأجانب، وحفظه في ماله وعرضه وولده، ولا تأتي بشيء مما يعتبر من مقومات الزنا، وكذلك عدم إفشاء سره وغير هذه الأمور كثير وكثير.

فعن عائشة رضي اللَّه عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «**أيما امرأة وضعت**

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٣٠٤٨) و«شرح النووي على مسلم» (٤/ ١٦٢)

(*) مخدعها: المَخْدع: البيت الصغير داخل البيت الكبير.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٧٠) وابن خزيمة (١٦٨٤، ١٦٨٨) والحاكم (١/ ٢٠٩) وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. وعبد الرزاق (٥١١٦) وأبو يعلى (٧٠٢٥) وابن حزم في «المحلى» (٣/ ١٣٦، ١٣٧) وهو صحيح والحمد للَّه.

ثيابها في غير بيت زوجها فقد هتكت سترها بينها وبين الله عز وجل»[1] .

وفي هذا المعنىٰ يقول الله تعالىٰ في كتابه العزيز : ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء:٣٤] . الآية

قال ابن كثير نقلاً عن السدي وغيره : [﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ أي : تحفظ زوجها، في غيبته في نفسها وماله][2] .

وقال الشوكاني : [فالصالحات من النساء ﴿قَانِتَاتٌ﴾ مطيعات للَّه قائمات بما يجب عليهن من حقوق اللَّه، وحقوق أزواجهن ﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ أي لما يجب حفظه عند غيبة أزواجهن عنهن من حفظ أنفسهن وحفظ أموالهم][3] .

سادسًا: أن تحفظ ماله:

فلا يجوز للمرأة أن تتصرف في شيء إلا بإذن الزوج ولا بغير علمه ، لأن كل ما يودعه الزوج في البيت يكون أمانة لديها وهي راعية عليه ومسئولة عن رعيتها .

وليس المال قاصراً علىٰ النقود فحسب كما تتوهمه بعض النساء كلا . . بل كل ما يودعه الزوج بالبيت من نقود أو طعام أو غير ذلك يعد مالاً .

لما رواه أبو أمامة الباهلي رضي اللَّه عنه قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع : «لا تنفق امرأة شيئًا من بيت زوجها إلا بإذن زوجها» . قيل : يا رسول اللَّه ولا الطعام؟ قال : «ذاك أفضل

(١) أخرجه أبو داود (٤٠١٠) والترمذي (٢٨٠٣) وابن ماجه (٣٧٥٠) وأحمد (٦/ ٤١ ، ١٩٩) وهو صحيح .

(٢) «تفسير ابن كثير» (٢/ ٢٥٦ , ٢٥٧) .

(٣) «فتح القدير» (١/ ٤٦١) .

أموالنا»[١].

وللزوجة أن تعطي من بيت زوجها بطيب نفس غير مفسدة في ذلك، وللزوج ولها الأجر إن شاء الله تعالى.

لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ: «**إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب وللخازن مثل ذلك. لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئًا**»[٢].

سابعًا: متابعته في السكن:

فمتابعة الزوج في السكن أمر يحتمه الإسلام حتى تستقيم الحياة بين كل من الزوج والزوجة.

قال تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾[الطلاق: ٦].

قال الطبري في «جامع البيان»[٣]: «معنى ﴿مِّن وُجْدِكُمْ﴾ أي من سعتكم التي تجدون.

فالله سبحانه وتعالى فرض سكنى الزوجة على الزوج، ومن هنا وجب عليها متابعته في السكن سواء أكان رفيعًا أو وضيعًا ومن خرجت عن أمر

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٦٥) والترمذي (٦٧٠) وابن ماجه (٢٢٩٥) وأحمد (٥/ ٢٦٧) وعبد الرزاق (١٦٦٢١) وابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٢٣٠) ورجال هذا الحديث ثقات إلا شرحبيل بن مسلم، وحديثه لا بأس به. كما أن للحديث شواهد فيكون الحديث صحيحًا. والحديث حسنه الشيخ الألباني كما في «صحيح الترغيب والترهيب» (٩٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٢٥، ١٤٣٧، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ٢٠٦٥) ومسلم (٧/ ١١١ نووي) وأبو داود (١٦٨٥) والترمذي (٦٧١) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٢٢٩٤) وأحمد (٦/ ٤٤، ٩٩، ٢٧٨).

(٣) (١٤/ ١٤٥).

الزوج في هذا فهي ناشز عاصية للَّه تعالىٰ وللرسول ﷺ.

ثامنًا: خدمته وتدبير منزله:

فالمرأة الصالحة عليها أن تهيئ كل ما تستطيعه من أسباب المعيشة الرغدة الطيبة للزوج حتىٰ تكون عونًا له علىٰ سبيل الرشاد. لا سيما إن كان زوجها طالب علم أو مشتغلاً به.

فعن حصين بن محصن قال: حدثتني عمتي قالت: أتيت رسول اللَّه ﷺ في بعض الحاجة فقال: «**أي هذه أذات بعل؟** قلت: نعم. قال: «**كيف أنت له؟**» قالت: ما آلوه ـ إلا ما عجزت عنه ـ قال: «**فانظري أين أنت منه فإنما هو جنتك ونارك**»[١].

وقد اختلف العلماء في خدمة المرأة زوجها: فأوجبت طائفة خدمتها له، ومنعت الأخرىٰ وجوب خدمته عليها.

ولكن الحق الذي لا مراء فيه أن خدمة المرأة زوجها واجبة، وذلك لعموم الأدلة التي أشارت بطاعة الزوج خلافًا لمن يرىٰ عدم الخدمة فهم لا يقيمون رأيهم علىٰ دليل صحيح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللَّه تعالى: قوله: ﴿**فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ**﴾ يقتضي وجوب طاعتها لزوجها مطلقًا: من خدمة، وسفر معه، وتمكين، وغير ذلك، كما دلت عليه سنة رسول اللَّه ﷺ في حديث «الجبل الأحمر» وفي «السجود» وغير ذلك[٢].

وقال ابن القيم رحمه اللَّه تعالى: احتج من أوجب الخدمة بأن هذا

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) «مجموع الفتاوىٰ» (٣٢/ ٢٦٠، ٢٦١).

هو المعروف عند من خاطبهم اللَّه سبحانه بكلامه، وأما ترفيه المرأة وخدمة الزوج وكنسه وطحنه وعجنه وغسيله وفرشه وقيامه بخدمة البيت فمن المنكر، واللَّه تعالىٰ يقول: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ وقال: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾.

وإذا لم تخدمه المرأة بل يكون هو الخادم فهي القوامة عليه، وأيضًا فإن المهر في مقابلة البضع، وكل من الزوجين يقضي وطره من صاحبه، فإنما أوجب اللَّه سبحانه نفقتها وكسوتها ومسكنها في مقابلة استمتاعه بها، وخدمتها وما جرت به عادة الأزواج، وأيضًا فإن العقود المطلقة إنما تنزل علىٰ العرف، والعرف خدمة المرأة وقيامها بمصالح البيت الداخلة [1].

ولكن علىٰ الزوج أن يراعي استطاعة الزوجة في هذا فالإمكانيات تختلف من شخص لآخر.

فالقوية ليست كالضعيفة، والحضرية ليست كالبدوية فلا يكلفها ما لا تطيق، بل إن استطاع هو القيام بعمل فعله. لحديث عائشة رضي اللَّه عنها قالت: «**كان رسول اللَّه ﷺ يعمل في بيته، ويخيط ثوبه، ويعمل في بيته كما يعمل أحدكم في بيته**»[2].

تاسعًا: أن تشكر له فعله:

فالمرأة المؤمنة العاقلة ترضىٰ دائمًا وأبدًا بما قسم اللَّه لها، وتشكر زوجها علىٰ هذا، فلا يجوز لها أن تكفر نعمة زوجها ولا تتضجر منه.

---

(١) «زاد المعاد» (٥/ ١٨٨، ١٨٩) وليراجع الكلام بعده ففيه زيادة فائدة في غاية النفاسة فجزاه اللَّه خيرًا ورحمه اللَّه رحمة واسعة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٤٩٢) وأحمد (٦/ ١٢١، ١٦٧، ٢٥٦، ٢٦٠) والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٧٥) وهو صحيح.

فعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«لا ينظر اللَّه إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه»**(١).

وقديمًا قال الشاعر:

خذي العفو مني تستديمي مودتي ... ولا تنطقي في سورتي حين أغضب
ولا تنقريني نقرك الدف مرة ... فإنك لا تدرين كيف المغيب
ولا تكثري الشكوى فتذهب بالهوى ... ويأباك قلبي والقلوب تقلب
فإني رأيت الحب في القلب والأذى ... إذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب

عاشرًا: إرضاع أولاده وحضانتهم وتربيتهم:

فهذا من أهم الواجبات على المرأة المسلمة كيف لا وهي المدرسة الأولى. فعليها إرضاع وليدها الذي هو جزء لا يتجزأ منها.

قال تعالى: ﴿**وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ**﴾ [البقرة: ٢٣٢].

فعليها أن تربي أولادها تربية إسلامية صحيحة وتنشئهم على عقيدة السلف الصالح. وكذلك على أخلاق الإسلام الصافية السامية من طهر وعفة وشجاعة وإقدام وتجلد وصبر أمام العواصف والمحن.

كذلك تعوده على الخشونة في المأكل والمشرب، ويحبب إلى الطاعات وفعل الخيرات، ويكره في ارتكاب المعاصي والمنكرات لكي يصبحوا مسلمين نافعين.

قال ابن حزم - رحمه اللَّه تعالى -: [والواجب على كل والدة حرة

---

(١) أخرجه النسائي في «عشرة النساء» (٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١) والحاكم (٢/ ١٩٠) وقال: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي وصححه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (٢٨٩).

كانت، أو أمة في عصمة زوج أو في ملك سيد، أو كانت خلوًا منها ـ لحق ولدها بالذي تولد من مائه، أو لم يلحق ـ أن ترضع ولدها أحبت أم كرهت، ولو أنها بنت الخليفة وتجبر على ذلك].

وخاب من ظن أن الأمومة على الرضاعة أو النظافة فحسب. كلا وألف كلا، بل هي أمر إلهي رباني فطره اللَّه تعالى في الأم لوليدها بكل ما تحمله الأمومة من معاني وصفات حتى يكونوا نافعين بإذن اللَّه تعالى، ولو لم يكن كذلك لعوضت الأمهات بالمراضع والحضانات والمربيات.

وللَّه در الشاعر:

ليس اليتيم من انتهى أبواه من ... هم الحياة وخلفاه ذليلا
إن اليتيم هو الذي تلقى له ... أمًا تخلت أو أبًا مشغولاً

* * *

الفصل الثالث

واجبها نحو والديها

لقد أوصانا اللَّه عز وجل في «كتابه العزيز» بالإحسان إلىٰ الوالدين حتىٰ إنه تعالىٰ قرنه بعبادته والنهي عن الإشراك به. قال تعالىٰ: ﴿ **وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا** ﴾ [النساء: ٣٦].

كما أنه عز وجل أمر بأن يشكر لهما معه فقال: ﴿ **أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ** ﴾ [لقمان: ١٤].

وعن أبي عبد اللَّه الرحمن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال: سألت النبي ﷺ: «أي العمل أحب إلىٰ اللَّه تعالىٰ؟ قال: «**الصلاة على وقتها**». قلت: ثم أي؟ قال: «**بر الوالدين**». قلت ثم أي؟ قال: «**الجهاد في سبيل اللَّه**»(١).

والإحسان إليهما ليس قاصراً علىٰ أمر ما كالنفقة عليهما، أو التواضع لهما. كلا بل هو أمر شامل جامع لكل ما أوجبه المولىٰ جل وعلا نحوهما.

قال العلامة صديق حسن خان: [والمراد بالإحسان: معاشرة الأبوين بالمعروف، والتواضع لهما وامتثال أمرهما، وسائر ما أوجبه اللَّه علىٰ الولد لوالديه من الحقوق ومنه البر بهما والرحمة لهما والنزول عند أمرهما فيما لا يخالف أمر اللَّه وأمر رسوله ﷺ ويوصل إليهما ما يحتاجان إليه، ولا يؤذيهما وإن كانا كافرين وأن يدعوهما إلىٰ الإيمان بالرفق واللين وكذا إن

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧٠) ومسلم (٢/ ٣٧ نووي) والنسائي (١/ ٢٩٢) والترمذي (١٧٣) وقال: حسن صحيح وأحمد (١/ ٤٠٩، ٤١٠، ٤٣٩، ٤٤٢، ٤٥١).

كانا فاسقين يأمرهما بالمعروف من غير عنف ولا يقول لهما أفٍّ][١] .

والبر بهما ليس قاصراً على الحياة بل وبعد الموت .

وهذا إما بالدعاء لهما بعد موتهما . لقوله ﷺ من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه : «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث. صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»[٢] .

أو بالتصدق عنهما : لما روته أمُّ المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها : «أن رجلاً قال : يا رسول اللَّه : إن أمي افْتُلِتَتْ نفسها ولم توص وأظنها لو تكلمت تصدقت . فهل لها أجر إن تصدقت عنها ولي أجر؟ قال : «**نعم**» فتصدق عنها»[٣] .

أو قضاء ولي الميت الصوم عنه ؛ لما أخرجه الشيخان من حديث عائشة رضي اللَّه عنها أن رسول اللَّه ﷺ قال : «**من مات وعليه صيام صام عنه وليّه**»[٤] .

كذلك يصل ود أبيه من بعد موته ، فعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما : أن رسول اللَّه ﷺ قال : «**إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ودِّ أبيه**»[٥] .

---

(١) «حُسن الأسوة» (ص٢٢) .

(٢) أخرجه مسلم (١١/ ٨٥ نووي)وأبو داود (٢٢٨٠) والنسائي (٦/ ٢٥١) والترمذي (١٣٧٦) وأحمد (٢/ ٣٧٢) .

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٦٠) وأبو داود (٢٨٨١) والنسائي (٦/ ٢٥٠) وابن ماجه (٢٧١٧) .

(٤) أخرجه البخاري (١٩٥٢) ومسلم (١١٤٧) وأبو داود (٢٤٠٠) والنسائي في «الكبرىٰ» وأحمد (٦/ ٦٩) .

(٥) أخرجه مسلم (١٦/ ١٠٩نووي)وأبو داود (٥١٤٣) والترمذي (١٩٠٤) .

ثم إن اللَّه سبحانه وتعالىٰ خص الأم عن الأب في الوصايا بهما .

فبرّ الأم أحق، وذلك لما تعانيه من حمل ووَضْع وتربية قال تعالىٰ : ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ [لقمان: ١٤] .

ومن ذلك ما رواه أبو هريرة رضي اللَّه عنه : «جاء رجل إلىٰ رسول اللَّه ﷺ فقال : يا رسول اللَّه من أحق بحسن صحابتي؟ قال : **أمك**. قال : ثم من؟ قال : **أمك**. قال : ثم من؟ قال : **أمك**. قال : ثم من؟ قال : **أبوك**»[١] .

قال ابن حجر: قال ابن بطال : [فللأم ثلاثة أمثال ما للأب من البرّ، قال : وكان ذلك لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع ، فهذه تنفرد بها الأم وتشقىٰ بها ، ثم تشارك الأب في التربية وقد وقعت الإشارة إلىٰ ذلك في قوله تعالىٰ : ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ ﴾ فسوىٰ بينهما في الوصاية ، وخص الأم بالأمور الثلاثة .

قال القرطبي: [المراد أن الأم تستحق علىٰ الوالد الحظ الأوفر من البرّ][٢] .

وليحذر من عقوق الوالدين . فقد صح عنه ﷺ بأنه لا يدخل الجنة عاق . وهو من الكبائر . لما رواه أبو بكر رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟**» قلنا : بلىٰ يا رسول اللَّه : قال : ثلاثًا : «**الإشراك باللَّه وعقوق الوالدين وكان متكئًا فجلس فقال: ألا وقول الزور وشهادة الزور. ألا وقول الزور**». فمازال يقولها حتىٰ قلت : ليته سكت[٣] . وليحذر خاصة من

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧١) ومسلم (١٦/ ١٠٢ نووي) والترمذي (١٨٩٧) وابن ماجه (٣٦٥٨) وأحمد (٥/ ٣، ٥) .

(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٤٠٢) .

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٧٦) ومسلم (٨٧) والترمذي (١٩٠) وقال : حسن صحيح .

عقوق الأم. لما رواه المغيرة بن شعبة رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إن اللَّه حرم عليكم عقوق الأمهات ومنعًا وهات ووأد البنات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال**»[1].

أما إذا دعت الأم أو غيرها إلى الشرك فلا تطاع.

قال تعالى: ﴿ **وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ** ﴾ [العنكبوت: ٨].

وقال تعالى: ﴿ **وَلا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا** ﴾ [الكهف: ٢٨].

وقال ﷺ من حديث ابن عمر رضي اللَّه عنهما: «**السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**»[2].

وهذا شامل للأب والأم وغيرهما.

فأسأل اللَّه العظيم رب العرش الكريم أن نكون من الموفقات إلى طاعة الوالدين وإلى القيام بأمرهما.

فالموفق من هدي لذلك والمحروم من حرم ذلك.

* * *

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧٥) ومسلم (١٢/ ١١، ١٢نووي) والنسائي في «الكبرى».

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٥٥، ٧١٤٤) ومسلم (١٢/ ٢٢٦نووي) وأبو داود (٢٦٢٦) والنسائي (٧/ ١٦٠) والترمذي (١٧٠٧) وابن ماجه (٢٨٦٤) وأحمد (٢/ ١٧، ١٤٢).

الفصل الرابع

واجبها نحو أبنائها

الأولاد فلذات الأكباد هم أشهى ثمرات الحياة إلى الإنسان، وزينة الحياة، وأعز الودائع وأسناها وقديمًا قال الشاعر:

وإنما أولادنا بيننا أكبادنا تمشي على الأرض
لو هبت الريح على بعضهم لامتنعت عيني من الغمض

وقال عز من قائل: ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [الكهف: ٤٦].

فالأولاد ليسوا ملكًا للوالدين فقط بل مِلْك للأمة لهذا وجب على الأبوين أن يحسنا تربية أولادهم. ولأن الطفل جزء لا يتجزأ عن أمه بل هو قطعة من كيانها، فله حقوق وواجبات على الوالدين وخاصة الأم، وهذه الحقوق تتلخص فيما يلي:

- **أولاً: إرضاعه:**

فواجب على الأم إرضاع وليدها، ومن هنا جاء الخطاب الرباني ليوجب ذلك على الأم.

قال تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وقال تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ [لقمان: ١٤].

وقال تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا ﴾ [الأحقاف: ١٥].

قال العلامة صديق حسن خان: [وحمله وفصاله ثلاثون شهراً: أي: عدتهما هذه المدة من عند ابتداء حمله إلى أن يفصل من الرضاع. أي: يفطم عنه][1].

ثانيًا: تربيته:

فحسن التربية سمة من سمات الأم المسلمة التي طالما ربت أبناءها على الخلق السامي؛ خلق محمد ﷺ وأصحابه الكرام رضوان اللّه عليهم أجمعين، وتربية الأم لأبنائها ليس منًّا أو فضلاً منها. لكنه الواجب والفطرة التي فطرها اللّه عليها.

والتربية ليست قاصرة على أمر دون آخر كأن تغسل ثوبه أو تنظف جسده، بل هي أمر واسع شامل، من خلاله يخلف لنا جيل فريد يملأ لنا الأرض قوة وحكمة وعلمًا وشرفًا ونباهة. جيل لا يرهب الردئ ولا يخاف حرمة الوغئ سواء وقع على الموت أم وقع الموت عليه.

وهنا أُجْمل بعض الأمور التي يجب على الأم أن تراعيها في تربية أبنائها.

أولاً: غرس العقيدة الصافية، النابعة من الكتاب والسنة الصحيحة:

قال تعالى: ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ﴾[محمد: ١٩].

وعن أبي العباس عبد اللّه بن عباس رضي اللّه عنهما قال: كنت خلف النبي ﷺ يومًا، فقال: **«يا غلام إني أعلمك كلمات: احفظ اللّه يحفظك، احفظ اللّه تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل اللّه، وإذا استعنت فاستعن باللّه، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه اللّه لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد**

---

(١) «حسن الأسوة» ص٢١٥.

كتبه اللَّه عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف»(١).

وفي رواية: «**احفظ اللَّه تجده أمامك تَعرَّف إلى اللَّه في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك وما أصابك لم يكن ليخطئك. واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج من الكرب وأن مع العسر يسرا**».

فالولد يولد على الفطرة، ونفسه سليمة عذبة صافية رائقة تتأثر بالفضائل كما تتأثر بالرذائل.

قال عز وجل: ﴿ **وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَالأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ** ﴾ [النحل: ٧٨].

وقال تعالى: ﴿ **فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ** ﴾ [الروم: ٣٠].

وقال رسول اللَّه ﷺ من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه: «**كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه**»(٢).

وعلى هذه المفاهيم نعلم أن أدنى شيء يؤثر فيه، والمرأة المسلمة من بادرت إلى غرس هذا الدين السمح وتحبيبه إلى أبنائها.

قال الشاعر صالح بن عبد القدوس:

وإن من أدبته في الصبا ... كالعود يسقى الماء في غرسه

حتى تراه مورقًا ناضرًا ... بعد الذي أبصرت من يبسه

ثانيًا: تعليمهم الصلاة:

وذلك بحدودها وفروضها وأوقاتها والوضوء والصلاة أمامهم، وكذلك

(١) أخرجه الترمذي (٢٥١٦) وأحمد (١/ ٣٠٧) وهو صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٨٥، ٤٧٧٥، ٦٥٩٩) ومسلم (٢٦٥٨) والترمذي (٢١٣٨) وأحمد (٢/ ٢٨٢، ٣٤٦، ٤١٠).

الذهاب بهم إلى المسجد، لقوله ﷺ من حديث سَبْرة[1] : «**مُرُوا الصبيَّ بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها**»[2] .

ولتربي فيهم بأن الصلاة ليست حركات وهيئات تؤدئ من العبد لربه، بل هي اتصال عميق قوي بين العبد وربه، ولتحذرهم كل الحذر من تركها وترهبهم من ذلك، وليبادروا دائمًا إلى أدائها في أوقاتها .

قال تعالى: ﴿ **فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا (٥٩) إِلاَّ مَن تَابَ** ﴾ [مريم: ٥٩، ٦٠] .

وقال ﷺ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما : «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله**»[3] .

قال ابن حزم «رحمه الله تعالى» : [من أخر الصلاة عن وقتها فقد طفف][4] .

---

(١) سَبْرَة : هو ابن معبد الجهني وقيل اسم أبيه عوسجة أو ثَرِيّة، والد الربيع، له صحبة، وأول مشاهده الخندق «الجرح والتعديل» (٤/ ١٢٨١) «والتقريب» (٢٢٠٩ عوامة) .

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٤) والترمذي (٤٠٧) وقال: حسن صحيح. والدارمي (١/ ٣٣٣) وابن الجارود (١٤٧) وابن خزيمة (١٠٠٢) والحاكم (١/ ٢٠١) وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي وقال الشيخ الألباني رحمه الله تعالى في «الإرواء» (١/ ٢٦٧). (وفيما قالاه نظر؛ فإن عبد الملك هذا إنما أخرج له مسلم حديثًا واحدًا في «المتعة» متابعة كما ذكر الحافظ وغيره والحديث إسناده ضعيف، ولكن له شاهد يقويه إلى درجة الصحة من حديث ابن عمر رضي الله عنها وأخرجه أبو داود (٤٩٥) وأحمد (٢/ ١٨٠، ١٨٧) والحاكم (١/ ١٩٧) .

(٣) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (١/ ٢٠٠ نووي) وابن حبان (١٧٥، ٢١٩) .

(٤) «المحلى» (٢/ ٢٣٩) .

ثالثًا: أن تغرس فيهم حبَ اللَّه تعالى وحب رسوله ﷺ وأنهما مقدمان على ما سواهما من البشر أيًا كان:

فعن أنس رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والِده وولَده والناس أجمعين**»(١).

فغرس هذا الحب فيهم يولد الاستجابة للَّه تعالى ولرسوله ﷺ.

وهذا هو الدافع الأساسي من وراء ذلك كله.

رابعًا: تعليمهم القرآن وحفظه:

وهذا من الأمور العظيمة التي تحصل لمن سعى إليها وعمل بها.

ولنبتدئ بسورة الفاتحة والسور القصيرة، كذلك علينا أن نحفظهم التحيات وذلك من أجل الصلاة.

فقد دلت السنة الشريفة على فضائل ذلك كله، منها ما رواه عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال: «**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**»(٢).

فكانت الأم في العهد القديم تدفع بأبنائها دفعًا لتحصيل كل خير لاسيما القرآن الكريم، كما أنها كانت مبعث كل طيب في نفوس أبنائها.

وللَّه در من قال:

لو كنتم لُكِيَسة لكاست ... وكيس الأم يُعْرَفُ في البنينا

خامسًا: تحبيبهم في السنة الشريفة وكذلك المحافظة عليها:

قال تعالى: ﴿**مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ**﴾ [النساء: ٨٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١٤) ومسلم (٢/ ١٥ نووي) وابن ماجه (٦٧) وأحمد (٣/ ٧٧) والدارمي (٢/ ٣٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٧) وأبو داود (١٤٥٢) والترمذي (٢٩٠٧، ٢٩٠٨) وابن ماجه (٢١١، ١١٢) وأحمد (٤٠٥، ٤١٢، ٤١٣، ٥٠٠) والدارمي (٢/ ٤٣٧).

وقال تعالىٰ : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧].

وقال تعالىٰ : ﴿ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ [النساء: ١١٣]. والحكمة : هي السنة .

ولقوله عليه الصلاة والسلام من حديث العرباض بن سارية : «**أوصيكم بتقوى اللَّه والسمع والطاعة وإنْ عبدًا حبشيًا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ**»(١) .

سادسًا: أن تكره إليهم البدع ومحدثات الأمور:

فالدين الإسلامي دين كامل متكامل ما ترك لنا شيئًا إلا ووضع لنا فيه خير أُسوة .

قال تعالىٰ : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥].

وقال ﷺ من حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه : «**كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار...**»(٢) .

فكل بدعة مرفوضة مردودة علىٰ صاحبها وذلك للعموم المذكور في الحديث ، أما ما جاء من تقسيم البدعة إلىٰ بدعتين ؛ محمودة ومذمومة ، فالمراد البدعة اللغوية وليست الشرعية وإلا لقال ﷺ بعض .

اللَّهم توفنا علىٰ الكتاب والسنة واتباع منهج سلف الأمة .

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وقال : حسن صحيح . وابن ماجه (٤٢) وأحمد (٤/ ١٢٦ ، ١٢٧) والدارمي (١/ ٤٤ ، ٤٥) والحاكم (١/ ٩٧) وابن عبد البر في «جامع العلم» (٢/ ١٨١ , ١٨٢) وقال الحافظ أبو نعيم : هو حديث جيد في صحيح حديث الشاميين . وقال : ولم يترك له البخاري ومسلم من جهة إنكار منهما له .

(٢) أخرجه أبو داود (٢١١٨) والنسائي (٣/ ١٠٤ ، ١٠٥) وأحمد (١/ ٢٩٣ ، ٣٩٣ ، ٤٣٢) وعبد الرزاق (١٠٤٤٩) والحاكم (٢/ ١٨٢ ، ١٨٣) وهو صحيح .

سابعًا: تحبيبهم إلى العلم الشرعي واحتمالهم الصبر على تحصيله وكذلك جمعه:

فالعلم الشرعي هو أشرف العلوم كلها. ولقد زكى اللَّه عز وجل العلم والعلماء في أكثر من آية من آي الذكر الحكيم.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

ولحديث زر بن حبيش قال: «أتيت صفوان بن عسَّال المرادي فقال: ما جاء بك؟ قلت: ابتغاء العلم. قال: «إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضى بما يطلب» [(١)].

والتعليم في الصغر أفضل منه في الكبر وكما قيل: «التعليم في الصغر كالنقش على الحجر».

قد ينفع الأدب الأحداث في مهل وليس ينفع عند الكبرة الأدب

وقد دفعت الأم بنيها منذ العصور الأولى إلى طلب العلم بل كانت هناك من النساء من تعمل لتفرغ أولادها لذلك فهذا سفيان الثوري [(٢)] - رحمه اللَّه تعالى -

---

(١) أخرجه الترمذي (٩٦، ٣٥٣٥) والنسائي (١/ ٨٣) وابن ماجه (٢٨٤) وأحمد (٤/ ٢٣٩، ٢٤٠) والدارمي (١/ ١٠١) وابن خزيمة (١٧/ ١٩٣، ١٩٦) والشافعي في «الأم» (١/ ٣٤، ٣٥) والحاكم (١/ ١٠٠) وابن عبد البر في «الجامع» (١/ ٣٢) وابن حزم في «المحلى» (٢/ ٨٣) وابن الجارود (٤) والحميدي (٨٨١).
وهو صحيح والحمد للَّه.

(٢) أحد أصحاب المذاهب الستة وهو أمير المؤمنين في الحديث. قال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم وابن معين وغير واحد من العلماء: سفيان أمير المؤمنين في الحديث. وقال ابن المبارك: كتبت عن ألف ومائة شيخ ما كتبت عن أفضل من سفيان. «حلية الأولياء» (٦/ ٣٥٦)، «تاريخ بغداد» (٩/ ١٥١)، «سير النبلاء» (٧/ ٢٢٩).

الذي قال فيه زائدة: [الثوري أفقه أهل الدنيا][(١)] .

وقال فيه الأوزاعي: [لم يبق من تجتمع عليه العامة بالرضا والصحة إلا ما كان رجل واحد بالكوفة - يعني سفيان][(٢)] .

فما وصف سفيان لما وصل إليه إلا بعناية الرحمن جل وعلا ثم عناية أم صالحة .

عن وكيع قال: قالت أمُّ سفيان لسُفيان: اذهبْ، فاطلب العلم حتى أعولك بمغزلي، فإذا كتبتَ عِدَّةَ عشرة أحاديث فانظر هل تجد في نَفَسك زيادة، فاتبعه، وإلا، فلا تتعنَّ[(٣)] .

فما أكثر العظماء الذين تخرجوا من مدرسة الأم .

الأم مدرسة إذا أعددتها ... أعددت شعبًا طيب الأعراق

الأم روض إن تعهده الحيا ... بالري أورق أيما إيراق

الأم أستاذ الأساتذة الألىٰ ... شغلت مآثرهم مدى الآفاق

ثامنًا: الاستئذان:

وهذا من أهم الآداب السامية التي يجب على المرأة أن تعلمها وتعودها أولادها خاصة إن كان الطفل في مرحلته المتأخرة .

والإسلام قد حدَّد ونَظَّمَ هذه العملية في وضوح . قال تعالى: **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ**

---

(١) «سير النبلاء» (٧/ ٢٧٠) .

(٢) «سير النبلاء» (٧/ ٢٦٩) .

(٣) «سير النبلاء» (٧/ ٢٦٩) .

عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ٥٨، ٥٩].

فالآيات تبين الأوقات التي لا يجوز للأطفال الذين لم يبلغوا مبلغ الرجال أن يدخلوا إلا بإذن.

أما في غير هذه الأوقات فلا إثم ولا حرج عليهم في ذلك، ويعلل الإمام ابن كثير سبب الاستئذان في هذه الأوقات وشرحها بقوله: فأمر اللَّه تعالىٰ المؤمنين أن يستأذنهم خدمهم مما ملكت أيمانهم وأطفالهم الذين لم يبلغوا الحلم منهم في ثلاثة أحوال:

الأول: من قبل صلاة الغداة؛ لأن الناس إذ ذاك يكونون نيامًا في فرشهم.

الثاني: وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة أي في وقت القيلولة؛ لأن الإنسان قد يضع ثيابه في تلك الحال مع أهله.

الثالث: من بعد صلاة العشاء لأنه وقت النوم فيؤمر الخدم والأطفال أن لا يهجموا علىٰ أهل البيت في هذه الأحوال لما يخشىٰ أن يكون الرجل علىٰ أهله أو نحو ذلك من الأعمال ولهذا قال: ﴿ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ أي إذا دخلوا في حال غير هذه الأحوال فلا جناح عليكم في تمكينهم إياهم ولا عليهم إذا رأوا شيئًا في غير تلك الأحوال لأنه قد أذن لهم في الهجوم ولأنهم طوافون عليكم أي في الخدمة وغير ذلك[١].

أما إذا بلغ الأطفال ـ الذين كانوا يستأذنون من قبل في العورات الثلاث ـ الحلم فيجب عليهم الاستئذان علىٰ كل حال.

قال الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير: إذا بلغ الغلام رباعيًا فإنه

(١) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٠٣).

يستأذن في العورات الثلاث على أبويه، فإذا بلغ الحلم فليستأذن على كل حال[١] .

بل الأمر كذلك إذا أراد أن يدخل بيتًا لا يوجد فيه إلا أمه وأخواته .

روى الإمام البخاري ـ رحمه اللَّه تعالى ـ في «الأدب المفرد» أن رجلاً سأل حذيفة فقال: «أستأذن على أمي؟ فقال: إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره»[٢] .

وروى أيضًا في استئذان الرجل على أخته أن عطاء سأل ابن عباس عن الاستئذان على الأخت: فقال ابن عباس: نعم. فأعدتُ فقلت: أختان في حجري وأنا أمونهما وأنفق عليهما أستأذن عليهما؟ قال: نعم أتحب أن تراهما عريانتين؟ ثم قرأ: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ** ﴾ .

قال: فلم يؤمر هؤلاء بالإذن إلا في هذه العورات الثلاث قال: ﴿ **وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ** ﴾ قال ابن عباس: فالإذن واجب زاد ابن جريج: على الناس كلهم[٣] .

تاسعًا: الصدق:

فالصدق من الخصال الحميدة المحمودة التي يجب علينا أن نربي أولادنا عليها .

قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ** ﴾ [التوبة: ١١٩] .

وقال تعالى: ﴿ **وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ** ﴾ [الأحزاب: ٣٥] .

والآيات فيه كثيرة وكذلك الأحاديث وأذكر منها: ما رواه ابن مسعود رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ قال: «**إن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي**

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٠٣، ٣٠٤) .

(٢) «الأدب المفرد» (١٠٦٠) .

(٣) «الأدب المفرد» (١٠٦٣) .

إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقًا، وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابًا»[١] .

قال ابن كثير في قوله تعالى: ﴿ **وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ** ﴾ فإن الصدق خصلة محمودة ولهذا كان بعض الصحابة رضي الله عنهم لم تجرب عليهم كذبة لا في الجاهلية ولا في الإسلام، وهو علامة على الإيمان كما أن الكذب أمارة على النفاق ومن صدق نجا[٢].

فالصدق عز لأبنائنا وهذا لا يتحقق إلا بأن يكون في الأمور كلها.

وكذب ورب الكعبة من قسم الكذب إلى أبيض وأسود ولا أدري من أي كتاب أو من أي سنة جاء له هذا التقسيم؟

عليك بالصدق في كل الأمور ولا ... تكذب فأقبح ما يزري بك الكذب

فما نسب الصدق للصادق المصدوق ﷺ إلا لصدقه، وما نسب الكذب لمدعي النبوة إلا لكذبه وافترائه. حتى أنك لو قلت مسيلمة قيل لك: استغفر الله وقل: الكذاب.

إذا عرف الإنسان بالكذب لم يزل ... لدى الناس كذابًا ولو كان صادقًا

فإن قيل لم تصغ له جلساؤه ... ولم يسمعوا منه ولو كان ناطقًا

عاشرًا: الصبر:

قال تعالى: ﴿ **إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ** ﴾ [الزمر: ١٠].

وقال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ** ﴾ [البقرة: ١٥٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩٤) ومسلم (١٦/ ١٦٠ نووي) وأبو داود (٤٩٨٩) والترمذي (١٩٧٢) وقال: حسن صحيح.

(٢) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٤٨٨).

قال علي بن الحسين زين العابدين: [إذا جمع اللَّه الأولين والآخرين ينادي مناد أين الصابرون ليدخلوا الجنة قبل الحساب؟ قال فيقوم عنق من الناس فتتلقاهم الملائكة فيقولون: إلى أين يا بني آدم؟ فيقولون: إلى الجنة. فيقولون قبل الحساب؟ قالوا: نعم. قالوا ومن أنتم؟ قالوا: نحن الصابرون. قالوا: وما كان صبركم؟ قالوا: صبرنا على طاعة اللَّه وصبرنا عن معصية اللَّه حتى توفانا اللَّه، قالوا: أنتم كما قلتم. ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين].

قال ابن كثير: ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ**﴾ [الزمر: ١٠][1].

وعن أبي يحيى صهيب بن سنان رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**عجبًا لأمر المؤمن إن أمره كله له خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له**»[2].

هكذا فليكن الصبر وهكذا فلتكن الأم المسلمة معلمة راشدة بنيّها عليه.

إذا ما أتاك الدهر يومًا بنكبة ... فأفرغ لها صبرًا وأوسع لها صدرا
فإن تصاريف الزمان عجيبة ... فيومًا ترى يُسرًا ويومًا ترى عسرا

الحادي عشر: توعيتهم بقيمة الوقت:

إن المحافظة على الوقت لتغرس في السلوك الدقة في المواعيد كذلك الانتباه إلى توقيت كل عمل في وقته. ولذا حثنا المولى جل وعلا على تنظيم الأعمال والقيام بها في أوقاتها المحددة فقال جل ذكره: ﴿**إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا**﴾ [النساء: ١٠٣].

ومعنى موقوتًا: أي في أوقات محددة.

---

(١) «تفسير ابن كثير» بتخريج الشيخ مقبل الوادعي (١/ ٣٤٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٩٩) وأحمد (٤/ ٣٣٢، ٣٣٣، ٦/ ١٦).

وعنه ﷺ من حديث ابن مسعود رضي اللَّه عنه قال: سألت رسول اللَّه ﷺ: أي الأعمال أحَب إلىٰ اللَّه؟ قال: «**الصلاة على وقتها...**»(١) الحديث، وليست الصلاة وحدها من بين تكاليف كثيرة التي وُقِّتَ لها.

ولكن خصها اللَّه سبحانه وتعالىٰ ثم رسوله ﷺ وذلك لأنها تتكرر في اليوم والليلة خمس مرات، فإذا حافظ عليها الإنسان وأداها في أول وقتها غرست في سلوكه الدقة في الأمور والمحافظة على الوقت الذي هو عمر الإنسان وليجعل من الصحة والفراغ فرصة لضروب الخير، فالعمر محدود مهما طال.

فقد ثبت عنه ﷺ من حديث ابن عباس أنه قال: «**نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ**»(٢).

فقد كان السلف الصالح رضوان اللَّه عليهم ومن سار علىٰ نهجهم أشد وأحرص الناس علىٰ الوقت وذلك بكسبه وملئه بكل ضروب الخير والفائدة. وهنا أضرب بعض النماذج التي تبين وتوضح ما كان عليه سلفنا الصالح من الحرص الشديد علىٰ قيمة الوقت.

فهذا حماد بن سلمة البصري الذي قال فيه الإمام الذهبي: الإمام القدوة، شيخ الإسلام أبو سلمة البصري.

فهذا الإمام ما وصل لما وصل إليه إلا بجعل أوقاته كلها معمورة بالخير.

قال عبد الرحمن بن مهدي: [لو قيل لحماد بن سلمة إنك تموت غداً ما قَدَرَ أن يزيد في العمل شيئًا](٣).

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (١١/ ١٩٦) والترمذي (٢٣٠٤) وابن ماجه (٤١٧٠) وأحمد (١/ ٢٥٨) والدارمي (٢/ ٢٩٧).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٤٧، ٤٤٨).

ويعلق على ذلك الإمام الذهبي بقوله: كانت أوقاته معمورة بالتعبد والأوراد.

وقال موسى بن إسماعيل التبوذكي: [لو قلت لكم: إني ما رأيت حماد بن سلمة ضاحكًا لصدقت كان مشغولاً إما أن يحدث أو يقرأ، أو يسبِّح أو يصلي، قد قَسَّم النهار على ذلك][1].

وذاك إبراهيم بن حماد بن إسحاق بن إسماعيل الإمام حافظ وقته حماد بن زيد الأزدي البصري الإمام الثبت شيخ الإسلام أو إسحاق العابد.

قال أبو الحسن الجِّراحي: [ما جئته إلا وجدته يقرأ أو يصلي][2].

وقال أبو بكر ابن زياد النيسابوري: [ما رأيت رجلاً أعبد منه][3].

فرحم اللَّه حماد بن سلمة وحماد بن زيد ومن سار على نهجهما.

فهكذا كان سلفنا الصالح يحرصون حرصًا شديدًا على أوقاتهم واستغلاله فيما يجدي ويفيد.

فاحرصي أختاه على وقتك فهو أعز وأغلى ما تملكين إن ملأتيه بالعمل الصالح والقول النافع.

الوقت أنفس ما عنيت بحفظه ... وأراه أسهل ما عليك يضيع

الثاني عشر: الشجاعة والإقدام:

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١١١) التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٤٧، ٤٤٨).

(٢، ٣) «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٣٦).

بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١١، ١١٢].

وعنه ﷺ من حديث عبد اللَّه بن أبي أوفى رضي اللَّه عنه أنه قال: «**واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف**» [١].

قال ابن حجر: قال القرطبي: [وهو من الكلام النفيس الجامع الموجز المشتمل على ضروب من البلاغة مع الوجازة وعذوبة اللفظ، فإنه أفاد الحض على الجهاد والإخبار بالثواب عليه، والحض على مقاربة العدو، واستعمال السيوف والاجتماع حين الزحف حتى تصير السيوف تظل المتقاتلين][٢].

وقال ابن الجوزي: [المراد أن الجنة تحصل بالجهاد][٣].

فالأم خير عون ودافع لأبنائها على الشجاعة والإقدام فهي التي تغرس الجرأة والشجاعة في نفوس الأولاد، وهي التي تصنعهم في مصنع الأبطال ليكونوا فرسانًا وأشبالاً ليذودوا عن الوطن ويجولوا في ساحاته.

فهي التي تجعل من الأولاد أسودًا وأبطالاً.

قال الشاعر العربي:

ولم أر للخلائق من محل	يهذ بها كحضن الأمهات
فحضن الأم مدرسة تسامت	بتربية البنين أو البنات
وأخلاق الوليد تقاس حسنًا	بأخلاق النساء الوالدات
فكيف نظن بالأبناء خيرًا	إذا نشأوا بحضن الجاهلات

فهي التي بوسعها أن تقدم جنودًا لا يرهبون الردى، ولا يخافون حرمة الوغى.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨١٨، ٢٨٣٣، ٣٩٦٦) ومسلم (١٧٤٢) وأبو داود (٢٦٣١) والترمذي (١٦٥٩).

(٢، ٣) «فتح الباري» (٦/ ٣٣).

ففي وسعها أن تقدم جيلاً نافعًا، جيلاً يعتز به وإني لأضرب أمثلة من صميم تاريخنا وأدبنا لتكون نبراسًا وهدىً لمن أراد.

فهذا عبد اللَّه بن الزبير بن العوام عندما أراد الخروج لقتال الحجاج بن يوسف وليس معه ولا حوله إلا النذر اليسير فشكا لأمه أسماء خذلان الناس له، ووقوفهم مع الحجاج حتى أقرب الناس إليه وسألها رأيها؟ فماذا كان رد هذه الأم العظيمة؟

فهل قالت له: دعنا وهذه الأمور خوفًا عليه وهو فلذة كبدها وقطعة من كيانها؟

كلام واللَّه شجعته على الإقدام والصبر حتى قتل شهيدًا وقيل: إن ابن عمر دخل مع الحجاج على أمه وابنها مصلوب فقال لها: «إن هذا الجسد ليس بشيء. إنما الأرواح عند اللَّه فاتقي اللَّه واصبري. فقالت: وما يمنعني من الصبر وقد أهدي رأس يحيى بن زكريا إلى بغي من بغايا بني إسرائيل[1].

وهذه الخنساء بنت عمرو بن الحارث تعتبر بصدق في عداد الأمهات المربيات الصالحات.

دفعت بأبنائها الأربعة إلى ميدان الجهاد للدفاع عن حرمة البلاد وحوزت العقيدة بعد أن وجهتهم وزودتهم بالنصائح الغالية والتوجيهات الفاضلة.

قم ابن الأمهات على أساس ... ولا تبن الحصونا والقلاعا
فهن يلدن للقصب المذاكي ... وهن يلدن للغاب السباعا

فالمرأة بحق رسالة خطيرة، ومسئوليتها في إعداد الجيل مسئولية عظيمة تعده للوطن الإسلامي جنديًا مؤمنًا برسالة السماء معتزًا بأمته غيورًا على وطنه.

---

(١) «المحلى» لابن حزم (١/ ٢٢) «وسير النبلاء» (٢/ ٢٩٤، ٢٩٥) و«البداية والنهاية» (٨/ ٣٤٦).

الثالث عشر: العدل بينهم:

لقوله ﷺ من حديث النعمان بن بشير رضي اللَّه عنه: «**اعدلوا بين أبنائكم، اعدلوا بين أبنائكم، اعدلوا بين أبنائكم**»[1] .

فظاهر الحديث يدل علي وجوب المساواة بينهم، ومن أراد برّ أبنائه وأن يترحموا عليه إذا مات ولا تكون بعده خصومة فليتق اللَّه وليسوَّ بينهم، وليجعلهم عنده بمنزلة واحدة، لا يفضل أحدًا على أحد إلا بعلم أو عمل صالح، والتسوية واجبة بين الذكور والإناث كما هو واضح من نص الحديث.

وإتمامًا لهذه الأمور لا يسعني إلا أن أتمثل بقول الحق تبارك وتعالى على لسان لقمان الحكيم لابنه وهو يعظه: ﴿**يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ (١٧) وَلا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ (١٨) وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ**﴾ [لقمان: ١٧-١٩].

أختي المسلمة إن أولادنا أمانة استودعنا اللَّه إياهم واللَّه سائلنا أحفظنا أم ضعينا.

فعلينا أن نحفظ هذه الرعية موقنات بأننا نربي الجيل المسلم ونعده إعدادًا قويًا مسلحًا للوقوف أمام التيارات والفرق المنحرفة، وليكونوا سدًّا منيعًا أمام أي محاولة لتحريف الكتاب والسنة.

* * *

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٤٤) والنسائي (٦/ ٢٦٢) وأحمد (٤/ ٢٧٥، ٢٧٨، ٣٧٥) وهو صحيح.

الفصل الخامس

واجبها نحو جيرانها

إن الإسلام بشموله وعموم أحكامه - التي تصلح البشرية؛ لأنها من عند الخالق جل وعلا - دائمًا وأبدًا ما يكفل لنا التعاون والمودة بين أبنائه.

فالإسلام شملت حسناته كل شيء، ففي كل موقع ترىٰ الأثر الجميل، والخلق الرفيع لمعاملات الإسلام.

فنراه يقف موقفًا عجيبًا، وسر العجب فيه أنه لم يترك شيئًا إلا وبيَّن ووضَّح ما عليه من الواجبات وما له من الحقوق.

وها هو ذا يحدثنا عن الجار، بما له وما عليه.

قال تعالىٰ: **﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ** [1] **وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾** [النساء: ٣٦].

وقال تعالىٰ: **﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾** [المائدة: ٢].

وعنه ﷺ من حديث عائشة رضي اللَّه عنها أنه قال: «**مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه ليورثه**» [2].

---

(١) ذي القربىٰ: قريب الجوار.

(٢) هذا الحديث جاء عن جمع من الصحابة:
الأول: عن ابن عمر: وأخرجه البخاري (٦٠١٥) ومسلم (١٦/ ١٧٦ نووي) والترمذي (١٩٤٣).
الثاني: عن عائشة: وأخرجه أبو داود (٥١٥١) وابن ماجه (٣٦٧٣).
الثالث: عن أبي هريرة: وأخرجه ابن ماجه (٣٦٧٤).
الرابع: عن عبد اللَّه بن عمرو: وأخرجه الحميدي (٥٩٣).

والوصية لا تنحصر فيما هو أصلها: بأن يوصي قبل موته لها بعد الموت، بل بكل ضروبها وأشكالها وذلك حسب الطاقة والاستطاعة. فقد تكون بالهدية أو التفقد عن الأحوال أو المعاونة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وهنا نجد الرسول الكريم ﷺ يوجه النساء المسلمات إلى التهادي بينهن لتمتين أواصر المحبة بينهن.

كما أنه لا يحل لامرأة أن تحتقر أو تنزل من شأن هدية أختها المسلمة ولو كانت شيئًا يسيرًا. فعنه ﷺ من حديث أبي هريرة رضي اللّٰه عنه قال: «**يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فِرْسَن شاة**»[(١)].

قال الحافظ ابن حجر عند شرحه: [أي لا تحقرن أن تهدي لجارتها شيئًا ولو أنها تهدي لها مالاً تنتفع به في الغالب، ويحتمل أن يكون من باب النهي عن الشيء أمر بضده وهو كناية عن التحابب والتوادد. فكأنه قال: لتوادد الجارة جارتها بهدية ولو حقرت فيتساوىٰ في ذلك الغني والفقير، وخص النساء بالنهي لأنهن موارد المودة والبغضاء ولأنهن أسرع انفعالاً في كل منهما][(٢)].

فهذا مما يبين عدم احتقار الهدية مهما كان شأنها فإن كانت قليلة فهي خير من عدمها.

قال تعالىٰ: ﴿**فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ**﴾ [الزلزلة: ٧].

وعنه ﷺ أنه قال: «**اتقوا النار ولو بشق تمرة**»[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٧) ومسلم (٣/ ٩٦ نووي) وعبد الرزاق (١٩٦٦٩) ومالك (٢/ ٩٩٦) من طريق عمرو بن معاذ الأشهلي الأنصاري عن جدته بلفظ «يانساء المؤمنات لا تحقرن إحداكن أن تهدي لجارتها ولو كراع شاه محرقًا».

(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٤٤٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٤١٧) ومسلم (١٠١٦) والنسائي (٥/ ٧٤، ٧٥) وابن ماجه (١٨٥) والدارمي (١/ ٣٩٠).

والهدية للأقرب فالأقرب من الجوار، وهذا مما يوضحه لنا سؤال أم المؤمنين السيدة عائشة رضي اللَّه عنها لرسول اللَّه ﷺ وكانت لها جاران.

عن عائشة رضي اللَّه عنها قالت: قلت لرسول اللَّه ﷺ إن لي جارين، فإلى أيِّهما أُهْدِي قال: «**إلى أقربهما منك بابًا**»(١).

قال ابن حجر: [قيل الحكمة فيه أن الأقرب يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها فيتشوف لها بخلاف الأبعد، وإن الأقرب أسرع إجابه لما يقع لجاره من المهمات ولا سيما أوقات الغفلة](٢).

وتأكدن أيتها الأخوات أن الهدية ما تنقص من فضل اللَّه عليكن شيئًا، وأنا شخصيًّا تعاهدت هذا مع نفسي، فواللَّه الذي لا إله إلا هو ولا معبود بحق سواه ما أَخْرَجْتُ شيئًا للَّه إلا ورزقني اللَّه أضعافه ـ وهذا تحدثٌ بنعمة اللَّه علينا.

أما حد الجوار: فقد اختلف فيه. فجاء عن عليّ رضي اللَّه عنه قوله: [من سمع النداء فهو جار].

وقيل: [من صلى معك الصبح في المسجد فهو جار].

وعن عائشة رضي اللَّه عنها: [حد الجوار أربعون دار من كل جانب](٣).

ولتحذر كل مسلمة من أذية جيرانها. ففي الحديث الشريف عن أبي شريح(٤) أن النبي ﷺ قال: «**واللَّه لا يؤمن واللَّه لا يؤمن واللَّه لا يؤمن**».

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٢٠) وأبو داود (٥١٥٥)

(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٤٤٧).

(٣) «فتح الباري» (١٠/ ٤٤٧).

(٤) هو أبو شريح الخزاعي الكعبي: اسمه خويلد بن عمرو أو العكس. وقيل: عبد الرحمن ابن عمرو. وقيل: هانئ. وقيل: كعب. صحابي مات سنة ٦٨ على الصحيح. «تقريب التهذيب» (٢/ ٤٣٤).

قيل من يا رسول اللَّه؟ قال: «**الذي لا يأمن جاره بوائقه**»[1] .

ففي هذا الحديث يؤكد النبي ﷺ مدىٰ حق الجار لقسمه علىٰ ذلك، ونفيه صفه الإيمان لمن يؤذي جاره، وكذلك تكريره اليمين ثلاث مرات.

ولذلك لا يجوز أن يؤذي أحدٌ جارَه بالقول أو الفعل.

قال ابن حجر: قال ابن بطال ـ رحمه اللَّه تعالىٰ ـ: [في هذا الحديث تأكيد حق الجار لقسمه ﷺ وتكريره اليمين ثلاث مرات، وفيه نفي الإيمان عمن يؤذي جاره بالقول والفعل. ومراده الإيمان الكامل ولا شك أن العاصي غير كامل الإيمان][2] .

وقال النووي ـ رحمه اللَّه تعالى ـ: [وفي معنىٰ «لا يدخل الجنة» جوابان في كل ما أشبه هذا.

أحدهما: أنه محمول علىٰ من يستحل الإيذاء مع علمه بتحريمه فهو كافر لا يدخلها أصلاً.

والثاني: معناه جزاؤه أن لا يدخلها وقت دخول الفائزين إذا فتحت أبوابها لهم بل يؤخر ثم يجازىٰ وقد يعفىٰ عنه فيدخلها أولاً][3] .

فلتحرص علىٰ آداء كل ذي حقه حقه والجار الجار.

أسأل اللَّه أن يعيننا علىٰ إرضائه ومحبته باداء حقه وحق عباده.

* * *

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٦) من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي شريح مرفوعًا به. وقد أخرجه مسلم (٢/ ١٧ نووي) من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا به.

(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٤٤٤).

(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٧).

الفصل السادس

واجبها نحو أقاربها

لقد حثنا الإسلام بالإحسان إلى الأقارب من ذوي النسب والأصهار، والتعطف عليهم والرفق بهم، والرعاية لأحوالهم حتى وإن تعدوا أو أساءوا.

وهذا في أكثر من آية من آيات الذكر الحكيم.

قال تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ (٢١) وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ (٢٢) جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ (٢٣) سَلَامٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ** ﴾ [الرعد: ٢١-٢٤].

وقال تعالى: ﴿ **فَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾ [الروم: ٣٨].

وصلة الأرحام(*) أمر واجب لما فيه من الترابط الأسري والتعاون بينهم بعضهم لبعض، وذلك لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ **وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ** ﴾ [النساء: ١].

وعنه ﷺ من حديث أبي أيوب الأنصاري: أن رجلاً قال: يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة فقال القوم: ماله ماله؟ فقال رسول الله ﷺ: «**أربٌ ماله، فقال**

(*) الرَحِم: بفتح الراء وكسر الحاء المهملة يطلق على الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أم لا، سواء كان ذا محرم أم لا.
قاله ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٤١٤).

النبي ﷺ تعبد اللّه ولا تشرك به شيئًا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم»[١].

قال النووي «رحمه اللّه تعالى»: معناه أن تحسن إلى أقاربك ذوي رحمك بما تيسر حسب حالك وحالهم من إنفاق وسلام أو زيارة أو طاعة أو غير ذلك][٢].

وكما أن الصلة بين الأقارب والأرحام بعضهم لبعض أمر حثنا عليه الكتاب والسنة، فقد حذرنا كذلك أشد التحذير من قطيعتها.

قال تعالى: ﴿ **وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ** ﴾ [الرعد: ٢٥].

هذا فضلاً عن الحرمان من أمور كلها خير في الدنيا وهي السعة في الرزق والتأخير في الأجل.

فعن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**من سره أن يبسط في رزقه وأن ينسأ**(*) **في أثره فليصل رحمه**»[٣].

وهذا مما لا يعارض قول الحق تبارك وتعالى: ﴿ **فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ** ﴾ [الأعراف: ٣٤].

وهنا أنقل كلامًا في غاية النفاسة في هذه المسألة لابن التين ـ رحمه اللّه تعالى ـ: نقله عنه ابن حجر «رحمه اللّه تعالى» في «الفتح» قال: قال ابن التين:

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٦، ٥٩٨٢، ٥٩٨٣) ومسلم (١/ ١٧٢ نووي) والنسائي (١/ ٢٣٤).

(٢) شرح مسلم للنووي (١/ ١٧٣).

(*) ينسأ: أي يؤخر.

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٨٥) ومسلم (١٦/ ١١٤ نووي).

[ظاهر الحديث معارض لقوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ قال: والجمع بينهما من وجهين:

أحدهما: أن الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق إلىٰ الطاعة، وعمارة وقته بما ينفعه في الآخرة، وصيانته عن تضييعه في غير ذلك. ومثل هذا ما جاء: أن النبي ﷺ تقاصر أعمار أمته بالنسبة إلىٰ أعمار من مضىٰ من الأمم، فأعطاه اللَّه ليلة القدر.

وحاصله أن صلة الرحم تكون سببًا للتوفيق للطاعة والصيانة عن المعصية فيبقىٰ بعده الذكر الجميل، فكأنه لم يمت، ومن جملة ما يحصل له من التوفيق العلم الذي ينتفع به من بعده بتأليف ونحوه، والصدقة الجارية عليه والخلف الصالح.

وثانيهما: أن الزيادة علىٰ حقيقتها وذلك بالنسبة إلىٰ علم الموكل بالعمر والذي في الآية بالنسبة إلىٰ علم اللَّه كأن يقال للملك مثلاً إن عمر فلان مائة إن وصل رحمه، وإن قطعها فستون، وقد سبق في علمه أن يصل أو يقطع، فالذي في علم اللَّه يتقدم ولا يتأخر والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص وإليه الإشارة بقوله تعالىٰ: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]. فالمحو والإثبات بالنسبة لما في علم الملك وما في أم الكتاب هو الذي في علم اللَّه تعالىٰ فلا محو فيه ألبته ويقال له: القضاء المبرم ويقال للأول: القضاء المعلق.

والوجه الأول أليق بلفظ الحديث فإن الأثر ما يتبع الشيء فإذا أخر حسن أن يحمل علىٰ الذكر بعد فقد المذكور»[1].

وليس الواصل بالمكافئ[*] ولكنه من يصل من قطعه ويعطي من منعه وهذا

---

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٤١٦).

(*) المكافئ: الذي لا يزيد في الإعطاء علىٰ ما يؤخذ، ذكره ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٤٢٤).

ما يوضحه لنا النبي ﷺ من حديث ابن عمر رضي اللَّه عنهما بقوله : «**ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل الذي إذا قُطعَتْ رحمه وصلها**»(١) .

قال ابن حجر قال الطيبي : « ليست حقيقة الواصل من يعتد بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله ، ولكنه من يتفضل على صاحبه»(٢) .

فإلى اللَّه وحده المشتكى من أهل هذا الزمان . فقد أصبحت علاقة معظم الأرحام بعضهم البعض ليست للَّه بل ردًا لمن قَدَّمَ فلا يتهادون إلا لمن هاداهم ولا يتزاورون إلا لمن زارهم .

فواللَّه ما هذه الصلة التي حثنا عليها ديننا الإسلامي ولكنها الأعراف والمجاملات الهشة الفارغة البعيدة كل البعد عن سماحة الدين الإسلامي الحنيف .

روى مسلم في «صحيحه» من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه : أن رجلاً قال يا رسول اللَّه ﷺ إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأُحسن إليهم ويسيئون إليّ وأَحْلم عنهم ويجهلون عليّ . فقال : «**لئن كنت كما قلت فكأنما تُسفُّهُمُ المل(*) ولا يزال معك من اللَّه ظهير عليهم ما دمت على ذلك**»(٣) .

فهذا جزاء من يقطع رحمه .

وهنا يبين اللَّه عز وجل جزاء من يقطع رحمه بأبلغ تعبير قال تعالى : ﴿ **فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ (٢٢) أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ** ﴾ [محمد: ٢٢-٢٣] .

قال ابن كثير : أي تعودوا إلى ما كنتم فيه من الجاهلية الجهلاء تسفكون

(١) أخرجه البخاري (٥٩٩١) وأبو داود (١٦٩٧) والترمذي (١٩٠٨) .
(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٤٢٣) .
(*) الملّ : الرماد الحار . «النووي على صحيح مسلم» (١٦/ ١١٥) .
(٣) أخرجه مسلم (١٦/ ١١٥ نووي) .

الدماء وتقطعون الأرحام. ولهذا قال تعالى: ﴿أُوْلَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ﴾ وهذا نهي عن الإفساد في الأرض عمومًا وعن قطع الرحم خصوصًا"[1].

نسأل اللَّه العظيم رب العرش الكريم أن يعيننا ويوفقنا على البر والصلة بأرحامنا، وألا يحرمنا إياها.

* * *

(١) «تفسير ابن كثير» (٦/ ٣١٩) دار النفائس.

منهج علمي لكِ يا أختاه

أختي المسلمة هذا منهج شرعي أضعه بين يديك مساهمة منا لكِ، وليكن عونًا لكِ على الاختيار المناسب.

وقد قسمته إلى مرحلتين، فإذا انتهيتِ من الأولى فعليك بالثانية.

وإني ناصحة لكِ أيتها الأخت المسلمة بالاجتهاد في طلب العلم الشَّرعي، والحرص عليه، فإن الرسول ﷺ ما وَرَّثَ درهمًا ولا ديناراً، ولكنه وَرَّث العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر.

فإن اعترضك سؤال أو عدم فهم لمسألة فاسألي فيها أحد العلماء من أهل الذكر ممن تستطيعين الاتصال بهم نسأل اللَّه تعالى أن يفقهنا في الدين.

١ ـ أدب طلب العلم:

مرحلة أولى: «أدب السامع والمتكلم» لابن جماعة.

مرحلة ثانية «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي.

٢ ـ التفسير:

مرحلة أولى: «تيسير الكريم المنان» ـ للسعدي.

مرحلة ثانية: «تفسير القرآن العظيم» ـ لابن كثير.

٣ ـ علوم القرآن:

مرحلة أولى: «التبيان في علوم القرآن» ـ للصابوني.

مرحلة ثانية: الصحيح المسند من أسباب النزول للشيخ / مقبل بن هادي الوادعي.

٤ ـ الحديث:

مرحلة أولى: «الأربعون النووية» ـ «رياض الصالحين» وكلاهما للنووي.

مرحلة ثانية: «جامع العلوم والحكم» ـ لابن رجب الحنبلي.

٥ ـ مصطلح:

مرحلة أولى: «تيسير المصطلح» ـ للطحان.

مرحلة ثانية: «الباعث الحثيث» ـ لابن كثير.

٦ ـ عقيدة:

مرحلة أولى: «٢٠٠ سؤال وجواب» ـ لأحمد بن حكمي.

مرحلة ثانية: «العقيدة الواسطية» ـ لابن تيمية. وشروحها: لهراس ـ والعثيمين.

٧ ـ الفرَقْ:

مرحلة أولى: «الفَرق بين الفِرق» ـ لعبد القاهر البغدادي.

مرحلة ثانية: «الملل والنحل» ـ للشهرستاني.

٨ ـ فقه:

مرحلة أولى: «فقه السنة» ـ أو «الوجيز في السنة والكتاب العزيز» لعبد العظيم بدوي.

مرحلة ثانية: «الروضة الندية» ـ لصديق حسن خان.

٩ ـ أصول فقه:

مرحلة أولى: «الأصول من علم الأصول» ـ للعثيمين.

مرحلة ثانية: «إعلام الموقعين» ـ لابن القيم.

١٠ ـ سيرة:

مرحلة أولى: «نور اليقين في سيرة سيد المرسلين» ـ لمحمد الخضري.

مرحلة ثانية: «الفصول في سيرة الرسول» ـ لابن كثير.

١١ ـ رقائق:

مرحلة أولى: «الوابل الصيب من الكلم الطيب» ـ لابن القيم.

مرحلة ثانية: «الفوائد» ـ لابن القيم.

هذا، ومن أرادت التوسع في علم الحديث فعليها بقراءة بعض كتب الجرح والتعديل كـ «تهذيب التهذيب» و«تقريبه» لابن حجر و«ميزان الاعتدال» للذهبي و«لسان الميزان» لابن حجر و«تعجيل المنفعة» لابن حجر و«شفاء العليل في ألفاظ الجرح والتعديل» لأخينا أبي الحسن المصري و«الرفع والتكميل» للكنوي مع الحذر من التعصب المذهبي عند الأخير.

ومن شاءت الاستزادة في العقيدة فعليها بكتب شرح العقيدة الطحاوية، «معارج القبول» ـ للشيخ حافظ بن أحمد حكمي. و«التوحيد» لابن خزيمة ـ و«السنة» لعبد الله بن أحمد.

وعليك أختاه بقراءة كتب: شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وشيخ الإسلام ابن حجر وشيخ الإسلام الذهبي والعلامة القرآني الشنقيطي وكذلك جميع كتب الألباني كما أنصحك بقراءة كتاب «جامع أحكام النساء» لأخينا مصطفى بن العدوي ـ وكتاب «عودة الحجاب» للشيخ محمد بن إسماعيل وكتاب «الزيارة» لأختنا في الله خولة بنت درويش ـ وكتاب «تربية الأولاد في الإسلام» لعبد الله ناصح علوان.

وفي الختام أنصحك بقراءة كل كتاب يخص المرأة المسلمة وإن أنسى فلن أنسى أن أذكرك بحفظ كتاب اللَّه وجملةً مستكثرة من أحاديث رسول اللَّه ﷺ وفقنا اللَّه جميعًا لما يحب تعالى ويرضى.

* * *

الخاتمة

نسأل الله حسنها

وبعد هذا المطاف من واجبات المرأة المسلمة يجب على كل مسلمة تؤمن بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد ﷺ نبيًا ورسولاً أن تحكم كتاب الله عز وجل وسنة نبيّه ﷺ في جميع شئون حياتها فهما النور الهادي إلى صراط الله المستقيم.

كما عليك أختي المسلمة العمل بما علمتي فالإيمان قول وعمل.

قال الشاطبي رحمه الله تعالى: [كل مسألة لا ينبني عليها عمل فالخوض فيها لم يدل على استحسانه دليل شرعي].

وبذلك تحصلي على جنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين.

أسأل الله بكل ما يحب تعالى ويرضى أن يوفقنا لما يحب ويرضى إنه على ذلك لقدير. والحمد لله رب العالمين.

* * *

المصادر والمراجع

١ ـ القرآن الكريم .

٢ ـ «أحكام القرآن» ـ الجصاص ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ لبنان .

٣ ـ «الأدب المفرد» ـ البخاري ـ تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي .

٤ ـ «إرواء الغليل» ـ الألباني ـ المكتب الإسلامي .

٥ ـ «الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية» ـ السلمان ـ مكتبة الرياض الحديثة .

٦ ـ «أضواء البيان» ـ الشنقيطي ـ عالم الكتب .

٧ ـ «الاعتقاد» ـ البيهقي ـ دار الكتب العلمية .

٨ ـ «اقتضاء الصراط المستقيم» ـ ابن تيمية ـ تحقيق : الفقي . دار الكتب العلمية .

٩ ـ «الأم» ـ الشافعي ـ دار المعرفة .

١٠ ـ «الإنشراح في آداب النكاح» ـ أبو إسحاق الحويني .

١١ ـ «البداية والنهاية» ـ ابن كثير ـ مكتبة المعارف .

١٢ ـ «تاريخ بغداد» ـ الخطيب البغدادي ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ لبنان .

١٣ ـ «تحفة الأشراف» ـ للمزي ـ وبهامشه النكت الظراف على الأطراف ـ لابن حجر ـ تحقيق : عبد الصمد شرف الدين ـ المكتب الإسلامي ـ الدار القيمة .

١٤ ـ «التعريفات» ـ للجرجاني ـ تحقيق ـ إبراهيم الأبياري ـ دار الكتاب

العربي .

١٥ ـ «تعظيم قدر الصلاة» ـ للمروزي ـ تحقيق : عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي ـ مكتبة الدار .

١٦ ـ «تفسير القرآن العظيم» ـ ابن كثير ـ دار الندى ـ وقد رجعت إلى الجزء الأول بتحقيق : الشيخ مقبل الوادعي ـ دار الأرقم ـ وإلى نسخة دار الشعب بتحقيق عبد العزيز غنيم ، محمد أحمد عاشور ، محمد إبراهيم البنا .

١٧ ـ «تقريب التهذيب» ـ ابن حجر ـ دار المعرفة .

١٨ ـ «تلخيص المستدرك» ـ للذهبي ـ دار الكتاب العربي .

١٩ ـ «التمهيد» ـ ابن عبد البر ـ مؤسسة قرطبة ـ تحقيق : محمد أبو خبزة ، سعيد أحمد أعراب .

٢٠ ـ «تهذيب التهذيب» ـ ابن حجر ـ حيدر آباد (الهند) .

٢١ ـ «جامع أحكام النساء» ـ (كتاب الأدب) ـ مصطفى العدوي ـ مكتبة التوعية الإسلامية .

٢٢ ـ «جامع بيان الأصول» ـ ابن الأثير الجزري ـ تحقيق : حامد الفقي ـ دار الباز .

٢٤ ـ «جامع البيان» ـ الطبري ـ دار الفكر .

٢٥ ـ «الجامع الصحيح في القدر» ـ مقبل الوادعي ـ ابن تيمية .

٢٦ ـ «جامع العلوم والحكم» ـ ابن رجب الحنبلي ـ طبعة الحلبي بمصر .

٢٧ ـ «الجامع لأحكام القرآن» ـ القرطبي ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ الطبعة الثالثة مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية .

٢٨ ـ «الجرح والتعديل» ـ ابن أبي حاتم ـ دار الفكر .

٢٩ ـ «الجواب الكافي» ـ ابن القيم ـ تحقيق : قاسم الشماعي ـ دار القلم .

٣٠ ـ «جواهر الأدب» ـ السيد أحمد الهاشمي ـ مكتبة المعارف .

٣١ ـ «حجاب المرأة المسلمة» ـ الألباني ـ المكتب الإسلامي .

٣٢ ـ «حسن الأسوة» ـ لصديق خان ـ تحقيق : مصطفىٰ الخن ، محيي الدين مستو ـ مؤسسة الرسالة .

٣٣ ـ «حلية الأولياء» ـ أبو نعيم ـ دار الكتاب العربي .

٣٤ ـ «رياض الصالحين» ـ النووي ـ تحقيق : الألباني ـ المكتب الإسلامي .

٣٥ ـ «زاد المعاد» ـ ابن القيم ـ مكتبة الحلبي .

٣٦ ـ «الزيارة بين النساء علىٰ ضوء الكتاب والسنة» ـ خولة درويش ـ مكتبة السوادي .

٣٧ ـ «سبل السلام» ـ الصنعاني ـ مكتبة الرسالة الحديثة .

٣٨ ـ «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ـ الألباني ـ المكتب الإسلامي .

٣٩ ـ «سنن أبي داود» ـ تحقيق : الدعاس ، عادل السيد ـ دار الحديث .

٤٠ ـ «سنن ابن ماجه» ـ تحقيق : فؤاد عبد الباقي ـ دار الفكر .

٤١ ـ «سنن البيهقي» ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان .

٤٢ ـ «سنن الترمذي» ـ تحقيق : أحمد شاكر ـ دار التراث العربي .

٤٣ ـ «سنن الدارمي» ـ دار الكتب العلمية .

٤٤ ـ «سنن سعيد بن منصور» ـ تحقيق : الأعظمي ـ دار الكتب العلمية .

٤٥ ـ «سنن النسائي» ـ بشرح السيوطي وحاشية السندي ـ الكتب العلمية .

٤٦ ـ «السيل الجرار» ـ الشوكاني ـ دار الكتب العلمية .

٤٧ ـ «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ـ اللالكائي ـ تحقيق: أحمد سعد حمدان ـ دار طيبة.

٤٨ ـ «شرح السنة» ـ البغوي ـ تحقيق: زهير الشاويش وشعيب الأرناؤوط ـ المكتب الإسلامي.

٤٩ ـ «شرح صحيح مسلم» ـ النووي ـ دار إحياء التراث العربي.

٥٠ ـ «صحيح الجامع الصغير وزياداته» ـ الألباني ـ المكتب الإسلامي.

٥١ ـ «صحيح الترغيب والترهيب» ـ الألباني ـ المكتب الإسلامي.

٥٢ ـ «صحيح ابن حبان» ـ دار الكتب العلمية.

٥٣ ـ «صحيح ابن حزيمة» ـ تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي ـ المكتب الإسلامي.

٥٤ ـ «صحيح مسلم» ـ تحقيق ـ فؤاد عبد الباقي ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٥٥ ـ «الصحيفة الصحيحة» (صحيفة همام بن منبه) تحقيق: علي حسن المكتب الإسلامي.

٥٦ ـ «طب القلوب» ـ ابن القيم ـ جمع مادته: د. عجيل النشمي ـ دار الدعوة الكويت.

٥٧ ـ «طبقات الشافعية» الكبرى ـ طبعة: عيسى البابي الحلبي.

٥٨ ـ «عشرة النساء» ـ النسائي ـ تحقيق: عمرو علي عمر ـ مكتبة السنة.

٥٩ ـ «عمل اليوم والليلة» ـ النسائي ـ دراسة وتحقيق: د. فاروق حمادة مؤسسة الرسالة.

٦٠ ـ «عودة الحجاب» ـ محمد بن إسماعيل ـ دار طيبة .

٦١ ـ «غوث المكدود» بتخريج المنتقي لابن الجارود ـ الحويني ـ دار الكتب العربي .

٦٢ ـ «فتح الباري شرح صحيح البخاري» ـ ابن حجر ـ دار الفكر .

٦٣ ـ «فتح القدير» ـ الشوكاني ـ دار الفكر .

٦٤ ـ «فتح المجيد» ـ عبد الرحمن آل الشيخ ـ دار الإفتاء بالسعودية .

٦٥ ـ «الفوائد» ابن القيم ـ تخريج ـ أحمد عرموش ـ دار النفائس .

٦٦ ـ «قيمة الزمن عند العلماء» ـ أبو غدة ـ المطبوعات الإسلامية بحلب ـ ط الخامسة .

٦٧ ـ «الكبائر» ـ الذهبي ـ تحقيق : محيي الدين مستو ـ دار ابن كثير .

٦٨ ـ «كشف الأستار عن زوائد البزار» ـ الهيثمي ـ تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ـ مؤسسة الرسالة .

٦٩ ـ «الكنى والأسماء» ـ للدولابي ـ دار الكتب العلمية .

٧٠ ـ «المتجر الرابح» ـ شرف الدين الدمياطي ـ تحقيق : دهيش مكتبة النهضة الحديثة .

٧١ ـ «مجموع الفتاوى» ـ ابن تيمية ـ دار الإفتاء بالسعودية .

٧٢ ـ «المحلى» ـ ابن حزم ـ دار الفكر ـ دار التراث .

٧٣ ـ «مختصر العلو للعلي الغفار» ـ الألباني ـ المكتب الإسلامي .

٧٤ ـ «مختصر المزني» ـ دار المعرفة .

٧٥ ـ «المستدرك» ـ الحاكم ـ دار الكتاب العربي .

٧٦ ـ «مسند أبي يعلى» ـ تحقيق : حسين سليم أسد ـ دار المأمون .

٧٧ ـ «مسند أحمد» ـ بفهرس الألباني ـ المكتب الإسلامي .

٧٨ ـ «مسند الحميدي» ـ تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ـ عالم الكتب .

٧٩ ـ «مسند الشهاب» ـ القضاعي ـ تحقيق : حمدي عبد المجيد ـ مؤسسة الرسالة .

٨٠ ـ «مسند الطيالسي» ـ حيدر آباد ـ (الهند) .

٨١ ـ «مشكل الآثار» ـ الطحاوي ـ حيدر آباد ـ (الهند) .

٨٢ ـ «المصنف» ـ عبد الرزاق ـ تحقيق ـ الأعظمي ـ المكتب الإسلامي .

٨٣ ـ «معجم الطبراني الصغير» ـ مؤسسة الكتب الثقافية .

٨٤ ـ «معجم الطبراني الكبير» ـ إحياء التراث العربي .

٨٥ ـ «المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم» ـ فؤاد عبد الباقي دار الفكر .

٨٦ ـ «المغني» ـ ابن قدامة ـ دار الكتاب العربي ـ ودار الصحابة بطنطا .

٨٧ ـ «مفتاح كنوز السنة» ـ د . فنسنك . نقلها إلى العربية : فؤاد عبد الباقي . دار إحياء التراث العربي .

٨٨ ـ «مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» ـ فاروق السامرائي ـ دار الوفاء ـ جدة .

٨٩ ـ «المنتخب» ـ عبد بن حميد ـ تحقيق : العدوي ـ دار الأرقم .

٩٠ ـ «المنتقى» ـ ابن الجارود ـ تحقيق : لجنة من العلماء ـ دار القلم .

٩١ ـ موطأ مالك برواية محمد بن الحسن ـ دار الفكر .

٩٢ ـ موطأ مالك برواية يحيى بن يحيى ـ تحقيق : فؤاد عبد الباقي ـ دار

الحديث .

٩٣ -«نصب الراية لأحاديث الهداية» - الذيلعي . دار الحديث .

٩٤ -«نيل الأوطار» - الشوكاني - دار الكتب العلمية[1] .

* * *

(١) هناك مراجع أخرىٰ أثبتُها بهامش الكتاب .

فهرست الموضوعات

الموضوع	الصفحة